

# قراءة وتعليق على كتاب (الأمالي على مختصر صحيح البخاري)

## (٢٢) | حسين عبد الرازق

حسين عبدالرازق

الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد

كما صليت على آل إبراهيم انك حميد مجيد - 00:00:06

وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم انك حميد مجيد. نحمد الله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه

ان صرف قلوبنا لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واعاننا على قراءته ومدارسته ونسأله ان يعيننا على العمل به وعلى -

00:00:18

الى بته ونشره والدعوة اليه والحمد لله رب العالمين هذا هو المجلس الثاني والعشرين من اجتماعنا على قراءة كتاب الامالي على

مختصر البخاري اتفضل يا احمد احسن الله اليكم. قال رحمننا الله تعالى واياه - 00:00:37

عن عائشة رضي الله عنها نحن في كتاب الحج في الحديث آ ثمانمائة وآ سبعة ستة اه ثمانمائة وستة قال رحمننا الله تعالى واياه عن

عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجدر ام امن البيت هو؟ قال نعم. قلت فما له -

00:00:52

لم يدخلوه عن الجدري ام ام امن البيت هو عن الجدر امن البيت هو؟ قال نعم. قلت فما لهم لم يدخلوه في البيت؟ قال ان قومك

قصرت بهم النفقة. قلت فما شأن باب - 00:01:11

بابه فما شأن بابه مرتفعا؟ قال فعل ذلك قومك ليدخلوا من شأؤوا ويمنعوا من شأؤوا. ولولا ان قومك حديث في عهد بالجاهلية

فاخاف ان تنكر قلوبهم ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر في البيت نعم. وان الصق بابه بالارض - 00:01:26

حديث عهدهم حديث عدم. هم. ادم. ولولا؟ لولا ان ولولا ان قومك حديث عهدهم بالجاهلية فاخاف ان تنكر قلوبهم ان يدخل الجدر

في البيت وان الصق بابه بالارض. وفي رواية عنها رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان قومك حديث عهد

بجاهلية لامرت البيت فهدم - 00:01:46

ادخلت فيه ما اخرج منه والزقته بالارض وجعلت له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به اساس ابراهيم الشرح هذا بيان من النبي

صلى الله عليه وسلم عن حال الكعبة حين سألته عائشة رضي الله عنها عن الجدر امن البيت هو اي هل الجزء الذي حطم وبني

الجدار - 00:02:08

دونه من البيت اوليس منه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم هو من الكعبة. قالت فما لهم لم يدخلوه في البيت فبين النبي صلى

الله عليه وسلم ان السبب هو ان النفقة - 00:02:28

صارت بهم فحطموه من قلة وليس من قصد اخر. ثم سألته عن الباب لما هو مرتفع وهذا سؤال وجيه. لان الباب للدخول وليس نافذة

للهواء تبين السبب فقال ليدخلوا من شأؤوا ويمنعوا من شأؤوا. لانهم اذا ارادوا ان يدخلوا احدا اتوا بما يرتفع عليه من سلم وغيره.

وهذا هو مرادهم ثم - 00:02:38

تبين ان هذه الاعمال غير مرضية عنده صلى الله عليه وسلم ويحب ان يغيرها. لكن منعه من ذلك ان هؤلاء قوم حديث عهدهم

بجاهلية فربما اقاموا الدنيا عليه او قالوا غير بيت ابراهيم واساء الى البيت واحب ان يفعل كما فعل ابرهه. فافتتت المصلحة الا

يفعل ذلك فدل على ان درء المفاسد - 00:02:58

مقدم على جلب المصالح. عن اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه انه قال يا رسول الله المفاسد مقدمة على جلب المصالح القاعدة

الاضبط ان احنا بنقدر يعني نقدم آآ نقدم اعظمهما - 00:03:18

يعني ليس كل مصلحة آآ ليس كل مفسدة تدرأ اه ولو بتفويت المصلحة بمعنى ان ان الله سبحانه وتعالى آآ قال مثلا واثمهما اكبر من

نفعهما فلم يجعل مجرد الائم هو السبب في النهي. وانما جعل القدر - 00:03:33

فمتى متى يا شباب؟ متى تصح قاعدة درء المفاسد مقدم على جلب المصالح اذا استوي صح كده؟ لكن الاصل العام هو ان يقدم

اعظم اعظمهما يعني يعني انا اريد ان اقول لك ان بعض الناس يجعل اي مفسدة ترد اي مصلحة - 00:03:53

تمام؟ فمثلا لو احنا قلنا يا شباب ايه رأيكم نروح يعني نروح يعني في مخيم نطلب العلم مثلا فيبدأ هو يذكر ادنى مفسدة يمكن ان

تحصل ولا يأتي بسبب هذه المفسدة. لا الاعتبار ليس كل مفسدة ترد بها كل مصلحة - 00:04:15

تمام؟ وانما اذا يعني يعني نراعي اعظمهما. تمام؟ اتفضل عن اسامة ابن زيد رضي الله تعالى عنهما انه قال يا رسول الله اين تنزل في

دارك بمكة فقال وهل ترك عقيل من رباغ او دور؟ وكان عقيل ورث ابا طالب هو - 00:04:33

طالب ولم يرثه جعفر ولا علي شيئا. لانهما كانا مسلمين وكانا عقيل وطالب كافرين. الشرح. في هذا الحديث سئل النبي صلى الله عليه

وسلم اين تنزل في دارك بمكة فقال وهل ترك عقيل من رباغ او دور؟ والمعنى وكما بينه في الحديث ان عقيل استولى على ما تركه

ابو طالب لان عقيل واخاه كانا كافرين - 00:04:50

والقاعدة في هذا انه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم فاعاير وطالب انفرد بما تركه ابو طالب. واما علي وجعفر رضي الله

عنهما فلكونهما لم يرثا شيئا عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد قدوم مكة منزلنا غدا ان

شاء الله بخيف بني كنانة. حيث تقاسم - 00:05:10

على الكفر يعني بذلك المحصب وذلك ان قريشا وكنانة تحالفت على بني هاشم وبني المطلب السابق اللي هو حديث اسامة بن زيد آآ

البخاري جعل له بابا اللي هو باب باب توريث دور مكة وبيعهها. نهدم هذه ذو السويقتين الكعبة قبل يأجوج ومأجوج. ثم يخرج بأجوج

- 00:05:33

ومأجوج ثم يحج الناس ويعتصرون الى مكان الكعبة وليس للكعبة. كما كانوا يحجون في زمان في زمان سبق الى مكانها لما هدمت

بالطوفان الذي سلطه الله تبارك وتعالى على قوم نوح. فان ثبت ما قاله الحافظ فذاك والا فالحديث صريح في ان صريح على الكعبة

تحج ويقصدها الناس بالعمرة. نعم. وخروج يأجوج ومأجوج - 00:05:53

لا ينتهي به الخير بل الخير باق بدليل ان البيت يحج اليه ويعتمر. ويأجوج ومأجوج في قبيلتان من بني ادم يسلطهما الله تبارك

وتعالى على اهل الارض كثرتهم وافسادهم ثم سيكون ما شاء الله تعالى ان يبقوا ان يبقوا حتى يقضي الله تبارك وتعالى عليهم بالمرض

الذي يستأصله حتى تكون الارض فرسا منهم - 00:06:13

تمتلى بهم وتنتن منهم. ثم ان الله سبحانه وتعالى يكفي شرهم ويزيل اذاهم. عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه

وسلم انه قال كاني به اسود افحج يقلعها حجرا حجرا. الشرح قوله كاني به اسود افحجر هذه اوصاف اسود - 00:06:32

اه واذا مشى يبعد بين رجليه. وهذه صفة ذم. والمراد والله اعلم ان الامور في ذلك الزمن تتغير حتى تكون السلطة لهذا الرجل الذي

هو ليس من من من عالية الناس ولا من اوسطهم بل هو من اسافرهم منزلة وخلقة. لكن نظرا لان الناس غيروا وبدلوا سلط الله عليهم

هذا الرجل الاسود الافحج - 00:06:52

بل تسلط على اعظم شئ عندهم هو الكعبة فصار يقلعها حجرا حجرا. قوله يقلعها حجرا حجرا يفهم من ذلك والله اعلم ان سلطته

نافذة. وانه لا اقلعوها على سبيل الغزو والغارة على اهل مكة بل يقلعوها على مهل. على مهل ليس هناك من يقاوم ولا من يدافع لان

الناس في ذلك الزمان شغلوا بشئ اخر - 00:07:13

عن عمر رضي الله عنه انه جاء الى الحجر الاسود فقبله فقال اني اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني ولولا اني رأيت رسول الله

النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك - 00:07:33

ما قبلتك. الشرح يشير عمر رضي الله عنه الى انه متبع في هذا التقبيل فتقبيل الحجر ليس لنفع فيه ولا ردور. ولكنه مجرد اتباع لفعل

النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:43

قوله اني اعلم انك حجرا هو يخاطب الحجر وهو لا يريد الحجر فالحجر لا يسمع. وانما يريد من كان حوله من الصحابة وغيرهم

فيعلمهم ان المسألة ليست لذات الحجر لكن المسألة - 00:07:53

مسألة اتباع مسألة لا نستفيد من هذا جواز مخاطبة الجمال اذا قصد الغير؟ الجواب نعم يستفاد من هذا ان الانسان يخاطب الجماد

لاجل ان يسمع الحاضرون على حد قولهم اياكي اعني - 00:08:03

واسمعي يا جارة قوله لا لا تضر ولا تنفع كيف قال هذا وتقبيل الحجر فيه نفع بحيث يؤجر الانسان اذا قبل الحجر. المعنى لا تضر ولا تنفع بذاتك والنفع والحاصل وبسبب الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم فالنفع من غيره. لكن هو وسيلة لتحصيل الاجر. وقد جاء ان

الحجر الاسود نزل من الجنة وانه كان اشد بياضا من اللبن - 00:08:14

يرحمكم الله. لكن سودته خطايا بني ادم هكذا وردت الاحاديث وهي كثيرة كان شيخ الاسلام رحمه الله يرتضيها. لكثرتها وبعضها يقوي مرحبا. فاذا تغير الحجر بخطايا بني ادم فكيف بقلب ابن ادم كيف تفعل الخطايا به. فالقلب الضعيف المضغة سوف يسود.

ويزيد - 00:08:34

وربما مرض وربما قسى وربما مات من هذه الخطايا والذنوب عن عبدالله بن ابي عوفة رضي الله عنه ائتمر رسول الله صلى الله عليه

وسلم فطاف بالبيت وصلى خلف المقام ركعتين - 00:08:54

معه من يستره من الناس فقال له رجل ادخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة؟ قال لا. الشرح دخول النبي صلى الله عليه

وسلم الكعبة انما كان عام الفتح اما في حجه - 00:09:04

وعمرته فلم يثبت دخوله وهذا حكمة من الله تبارك وتعالى انه دخل الكعبة عام الفتح ولو دخلها عام حجة الوداع لظن ان هذا من تمام

الحج. وتمام النسك وصار في ذلك مشقة على الحجاج لكنه لم يدخلها في الحج انما دخلها عام الفتح - 00:09:14

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم ابي ايد لما قدم ابي ان يدخل البيت وفيه الهة فامر فخرجت فاخرجوا صورة ابراهيم واسماعيل في ايديهما الازلام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله اما والله قد علموا

انهما لم يستقصا بها قط - 00:09:29

فدخل البيت فكبر في نواحيه ولم يصلي فيه. الشرح قوله ابي ان يدخل البيت وفيه الالهة المراد بالالهة الاصنام. فان قيل كيف قال

الالهة؟ وهي اصنام لا تنفع ولا تضر. فالجواب ان هذه اللفظة ان كانت عن النبي صلى الله - 00:09:49

باب التنزل وحكاية الواقع الذي يظنون. قال فاخرج ليه ليه؟ عادي جدا. وانظر الى الهك الذي ضلت عليه عاكفا. فما اغنت عنهم

التهتم الله هو المألوه هو كل من عبد. سواء بحق او باطل - 00:10:04

يعني يعني دلوقتي العجل هذا كان الها لبعض بني اسرائيل؟ نعم. امر عادي جدا آآ قال الله سبحانه وتعالى اه واتخذوا من دونه الهة لا

يملكون شيئا عادي. كل من كل من عبد واتخذ الها يسمى الها. لكن الله سبحانه وتعالى هو الله الحق - 00:10:20

نعم يا رب صح هو نفسه سيدنا يا موسى يوسف قال الارباب متفرقون خير ام الله تمام قال فاخرجوا سورة ابراهيم واسماعيل في

ايديهما الازلام. اي الاقداح فصوروا ابراهيم عليه السلام واسماعيل في ايديهما الاقداح يستقسمون بها. ولا شك ان - 00:10:39

استقساما بالازلام لا يجوز لكنهم صوروا هذا حتى يسهلوا على العامة الاستقسام بالازلام. ويقولون هذا ابراهيم واسماعيل ويستقسمان

بالازلام وهذا ربما يكون نظير ما يسمى في الوقت الحاضر يضعون شيئا لا يليق مع انسان بعيد عن هذا ويركبون هذا على هذا

فالدبلجة قد سبقت قريش فيها. اذ دبلجوا الازلام مع ابراهيم واسماعيل وهما ابعد الناس عن ذلك - 00:11:05

والشاهد ان نسبة الشر الى اهل الخير قديمة التشويش بها ويظهر قديم جدا. واذا وجد من يشوش على اهل الخير او او ينسب اليهم

اقوالا او افعالا لم يقولوها فان هذا له - 00:11:25

في كفار قريش وغيرهم. ثم قال صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله. وبعض من يزعم ان هو ينصر الدين وكده يأتي باشيء فيها الكذب في التدليس ويفعل اشياء لا تليق بالادب يقول لك عشان آآ نصر به الدين - [00:11:35](#)

ثم قال صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله. اما والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط. فهم لم يفعلوا هذا جهلا بالواقع بل على علم واقسم النبي صلى الله عليه - [00:11:53](#)

يسلم على انهم يعلمون ان ابراهيم واسماعيل لم يستقسما بالالزام لكنهم هكذا فعلوا. قال فدخل البيت فكبر في نواحيه ولم يصلي فيه واثبت ابن عباس انه كبر في نواحيه ولم يصلي - [00:12:03](#)

ولكن ما نفاه ابن عباس رضي الله عنهما اثبته غيره انه صلى الله عليه وسلم قد صلى في البيت. والمثبت في مثل هذا مقدم على النافي. فائدة الالزام هي اقداح وهي مختلفة - [00:12:13](#)

كل طائفة من كفار قريش لهم طريقة واشياء يفعلونها. فهي كالاغواد بعضهم يضعها عشرة وبعضهم يزيد وبعضهم ينقص. يضعونها في كيس ويكتبون فيها افعال لا تفعل ولا تفعل ويتركون بعضها يسمونها غفلة. فمن اراد ان يسافر او يتزوج او يفعل شيئا ادخل يده في هذه الكيس. فاخرج سهما منه فان خرج افعل فانه - [00:12:23](#)

انه يفعل وان خرج لا تفعل فانه لا يفعل. وان خرج الذي ليس فيه شيء يعيدونها ثانية. والالزام تعتبر عنده من الاشياء الاساسية في حياتهم فاذا اراد الانسان ان يسافر فانه يجهز - [00:12:45](#)

كما يجهز طعامه ويأخذها معه واقرب شيء على هذا قصة سراقاة ابن مالك في حادثة الهجرة لما لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه ثم لم يستطع ان يلحق بهما وغاصت قوائم فرسه وسقط عنها فنزل عن فرسه واخرج الالزام واستقسم بها لم هل يضرهم او لا يضرهم - [00:12:55](#)

وخرج الذي لا يضرهم ولكن الجائزة كبيرة وهي مائة ناقة فترك الالزام وركب فرسه يلحق بهما وهكذا مرة ثانية الى اخر ما حصل. فالشاهد في هذه القصة ان تشكل شيئا اساسيا في حياتهم وكانوا لا ينسوا لا ينسونها في اسفالمهم المستعجلة. وايضا مع عنايتهم بها انهم ربما اهلوها واغفلوها لمصلحة - [00:13:15](#)

الراجعة من جائزة او ما اشبه ذلك وهم متمسكون بها لكن يتنازلون عنها لشيء يرجح عندهم فالمسألة محل اجتهاد في بعض الاوقات. مواقف فان قيل اهالي الالزام موجودة الان؟ فالجواب نعم هي موجودة ولكن ليست بالطريقة القديمة طريقة الاغواد بل طريقة اخرى اما في اشياء يخططونها كالابراج او اشياء - [00:13:35](#)

يصنعونها تناسب حياتهم ثم ما تدلهم عليه يقدمون عليه وربما مات بعضهم بالزهرة او بالغصن من الشجرة فجعلها يقطفها واحدة واحدة يفعل او لا يفعل. اه ليه يعني يجيب وردة ويقول اجوز؟ لأ مش هتجوز. هتجوز لأ مش هتجوز - [00:13:55](#)

الله سبحانه وتعالى ابدلنا جعل لنا الاستخارة والاخيرة هي التي يفعلها فان بقيت واحدة وهي لا تفعل فانه لا يفعل. وان كانت تفعل فانه يفعل فهذه طريقة جديدة تناسب الحضارة فهي ازلام متطورة - [00:14:11](#)

شاهدوا من حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يوافق هؤلاء على ما فعلوه وصوروه من صورة ابراهيم واسماعيل عليهما السلام. وعنه رضي الله عنه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:14:27](#)

اصحابه فقال المشركون انه يقدم عليكم وقد وهبوا ان القرآن كثيرا ما ينفي عن ابراهيم عليه السلام ان يكون اهل الكتاب على دينه او ان يكون المشركون على دينه. لماذا؟ لان اهل الكتاب من اليهود والنصارى كانوا يدعون انهم على ملته. والمشركون كانوا يدعون انهم على ملته - [00:14:37](#)

والله تبارك وتعالى قال ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما وما كان من المشركين. فهذا جزء من الامور التي كانوا يتحاليون بها انهم يصورون ابراهيم واسماعيل عليهما السلام وهم يفعلون شيئا من الشرك الذي احدث بعدهما - [00:14:57](#)

ماشي. وعنه رضي الله عنه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال المشركون انه يا قادم عليكم وقد وهنهم حمى يثرب. فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان - [00:15:14](#)

تمول الاشواط الثلاثة وان يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعه ان يأمرهم ان يرملوا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم. ايوا. الشرح في هذا الحديث بيان اصل الرن الرملي وهو صفة في الطواف يعني يا شباب. وهو اسراع المشي مع مقاربة الخطى ويسمى الخب. فان المشركين لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:24](#)

قالوا فيما بينهم انه يا قادم وعليكم قد وهنهم حمى يثرب. اي قد ضعفتم فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرموا الاشواط الثلاثة. حتى يكذب دعواهم انه حمى يثرب وان يمشوا ما بين الركنين اي الركن اليماني والحجر الاسود واذا مشوا بين الركنين فان كفار قريش لا يرونهم وغرضوا من هذا الاغظة والاعاظه - [00:15:44](#)

اذا رملوا في الاشواط باستثناء ما بين الركنين. ولم يمنعه ان يأمرهما ان يرموا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم. حتى لا يشق على الصحابة والمقصود ما دون ذلك لكن هذا كان في اول دمر ثم استقر الحكم ان يرملوا الشوط كله من الحجر الى الحجر - [00:16:04](#) وفي هذا الحديث مشروعية اغاظه الكفار لا سيما اذا كان قد سبق منهم كلام او تشويش او ما اشبه ذلك فان اغاظتهم مطلوبة. وفيه رافة النبي صلى الله عليه وسلم باصحابه - [00:16:21](#)

انه قال لم يمنعه الا الابقاء عليهم. فلاجل الا يشق على اصحابه اكتفى بالرمل فيما دون الركنين فكلمة الابقاء فاعل لقوله لم يمنعه والمعنى منعه الابقاء عليهم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حين يقدم مكة اذا استلم الركن الاسود اول ما يطوف يخب ثلاثة - [00:16:31](#)

قاف من السبع عن عمر رضي الله عنه انه قال ما لنا والرمل انما كنا رأينا بهم انما كنا رأينا به المشركين. وقد اهلكهم الله ثم قال شيء صنعه النبي صلى الله عليه وسلم فلا نحب ان نتركه. الشرح. هذان الحديث ان يتعلقان بالرمل الذي يسمى الخب. ويكون ذلك في الثلاثة الاولى من الطواف - [00:16:55](#)

قد سبق ان الحكمة الاولى في ذلك هي اغاظه المشركين. لان المشركين قالوا يا قادم عليكم قوم وهانتهم الحمى وهانتهم حمى يثرب. فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يرملوا حتى يروا المشركين القوة حتى يروا المشركين القوة والبأس في ابدانهم - [00:17:15](#)

والرمل لا يكون في الشوط كله انما يكون في معظمه ثم يمشون بين ما بين ركنين. ثم في اخر الامر كان الرمد في كل الشوط من الركن الى الركن وعمر رضي الله عنه قال قد اورد على نفسه فقال ما لنا والرمل انما كنا رأينا به المشركين. ثم بعد ذلك اجاب نفسه فقال شيء صنعه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:32](#)

السلام فلا نحب ان نتركه. لان الشيء اذا شرع لحكمة فلا يلزم ان يذهب لذهاب الحكمة او العلة الاولى. لان اصل التشريع قد يفوت وقد يتغير ثم يبقى الفعل تذكيرا باليلة الاولى وبان. زي بالزبط صلاة القصر - [00:17:52](#)

ان خفتوا ان يفتنكم الذين كفروا ثم بقي وان لم وان لم وان لم يتحقق هذا الشرط. نعم احسن الله اليكم من نعمة الله تعالى في في تغيير الحال وغير ذلك من المصالح. فالمقصود ان الرمل باق في ان من مع ان حكمته الاولى قد ذهبت - [00:18:05](#)

ستجد في اشياء كثيرة شرعت لسبب وغرض ثم ذهب الغرض وبقي مجرد اتباع النبي صلى الله عليه وسلم. عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ما تركت استلام هذين الركنين في شدة - [00:18:22](#) في شدة ولا رخاء منذ رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستلم يستلما. الشرح ابن عمر رضي الله عنه كان حريصا على اتباع السنة بل شديدا في اتباع السنة فهو يقول - [00:18:32](#)

ما تركت استلام هذين الركنين والمراد بهما الركن الاسود والركن اليماني. واما قوله في شدة فهذا قد لا يوافق عليه وانما يوافق على قوله ولا رخاء. وذلك ان شدة يطالب الانسان فيها بالا يشق على الناس وان يفسح الفرصة لغيره. لكنه رضي الله عنه كان شديدا في هذا وكان حريصا على اتباع السنة. وهذا من اجتهاده وقد ذكروا عنه - [00:18:46](#)

استلام الحجري والركن شيئا عجيبا. فكان رضي الله عنه كيف علق طاووس على فعل ابن عمر؟ قال طاووس كان ابن عمر لا يدع ان يستلم الركنين اليمانيين في كل طواف فقال طاووس آآ لكن خيرا لكن خيرا منه قد كان يدعها. قيل من؟ قال ابوه - [00:19:06](#)

وابن تيمية ايضا في بعض المواضع كان يحاج عبدالله بن عمر بابيه رضي الله عنه في مسألة تتبع اثار النبي صلى الله عليه وسلم قال فكان رضي الله عنه يزاحم مزاحمة شديدة وربما ادنى من من حوله. وهذا منتهى اجتهاده رضي الله عنه. اما السنة فهي خلاف ذلك اي الا يشق على - [00:19:26](#)

على نفسه وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم اباه عمر الا يشك على الناس. وامره ان يستلم الحجر اذا رأى فرصة وان رأى زحاما ان يقف ويدعو ثم ينصرف - [00:19:46](#)

فوصية النبي صلى الله عليه وسلم لعمر واولى من من اجتهاد ابن عمر لنفسه. صحيح. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال طاف النبي صلى في مسند احمد الشباب عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه - [00:19:56](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا عمر انك رجل قوي. لا تزاحم على الحجر فتؤذي الضعيف. ان وجدت خلوة فاستلمه والا فاستقبله فهلل وكبر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بئر يستلم الركن بمحجن. الشرح السنة لمن كان راكبا وشق عليه استلام الركن - [00:20:06](#)

ان يستلم الركن بمحجن والمحجن هو العصا المنحنية الرأس. واستلام الركن بهذا المحجن مشروطا بالشرط العام الا يكون في ذلك مشقة على نفسه ولا اذية لغيره واستلامه بالمحجن قد يكون في اذية للغير مع الزحام ودرء المفاسد مقدما عجل النصائح. وقد ثبت ايضا انه يقبل المحجن او يقبل ما استلم به تعظيما له - [00:20:26](#)

لانه مس هذا الركن الذي يمس في الطواف والاصل في استلام الحجر واستلام الركن ان يباشر الانسان ذلك بنفسه فان شق عليه فانه يستلمه بمحجل او غيره فانشق عليه ان يستعين فقد ذكر الفقهاء انه يشير اليه عن بعد. لكن شيخ الاسلام رحمه الله تعالى له نظر اخر في قضيته اذا شق الاستلام - [00:20:46](#)

فذكر انه لا يشير اليه عن بعد كما يشير عند تكبيرة الاحرام لانه لم يثبت في ذلك شيء واضح. وانما قال الثابت يعني حاجة من الاثنيين اما ان هو يلمس - [00:21:06](#)

او يلمس بعصاية او شيء زي كده. طب افرض يعني الانسان كان الزحام شديد هل يشير ام لا؟ بعض الفقهاء قال يشير والاخر المسه اه اه بياخدوا بقر الفقهاء يعني. قال انما قال الثابت ان يرفع يديه رفع دعاء ثم ينصرف. ولا يطيل الوقوف لان المكان يحتاجه الطائفون. مسألة - [00:21:16](#)

هل يجوز الطواف على البعير او غيره الجواب انه يجوز لحاجة المصلحة بمعنى اذا احتاج الناس اليه. وكان مثلا يسأل او ما اشبه ذلك فانه يطوف راكبا. وكذلك اذا كان يشق عليه ان يطوف ماشيا او كانت مصلحته - [00:21:44](#)

تقتضي ان يطوف راكبا فانه لا حرج عليه. اما القادر في حال السعة ولا يحتاج الناس اليه فانه لا يطوف الا ماشيا. بعض اللي يبطوفوا يعني تشوفوا اللي هو الكرسي هixelي واحد يعمله هو راجل عادي انسان عادي. ويبقى عمال يتفرج على الموبايل - [00:21:56](#)

فعلا عن ابن عمر رضي الله عنه انه سأل رجل عن استلام الحجر فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه يقبله. فقال الرجل رأيت ان زوحت؟ رأيت ان غلبت؟ قال - [00:22:11](#)

اجعل رأيت باليمن. ايوه. رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه تحط الافتراضات. تحط الحكم الاصيلي وما تقعدش تحط الافتراضات. هو هنا مسلا بيعلمهم السنة نقول له رأيت ان زحمت؟ طب افرض حصل لي؟ طب افرض حصل لي؟ مش وقته. انت اتعلم الحكم الاصيلي - [00:22:25](#)

الشرح قوله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله يعني بذلك الحجر الاسود فسأله السائل قائلا رأيت ان زحمت رأيت ان غلبت اي فلم استطع ان استلمه ولذلك - [00:22:41](#)

كثرة الناس فلم يعج ابن عمر رضي الله عنهم هذا السؤال وقال اجعل رأيت باليمن كانه رأى ان هذا من التقديرات والفرصيات التي لا ينبغي ان تورد. ولكن الصواب والله اعلم مع هذا - [00:22:53](#)

في السير ان هذا السؤال يحتاج اليه. فيقال انه ان زحم او غرب فلا يشق على الناس واجتهاد ابن عمر رضي الله عنهما في هذا

مرجوح. وكلام غيره اولى من كلامه ولا - 00:23:03

لكن لعل عذر ابن عمر ابن عمر رضي الله عنه انه فهم من سؤال هذا السائل انه يعرض بفعل ابن عمر. فلذلك اغلظ عليه في القول والشاهد ان خير الهدى هدي النبي صلى الله عليه وسلم ولا معارضة فعله صلى الله عليه وسلم ولا لقوله بفعل احد من الناس ولا من الصحابة ولا من غيرهم المخطئون من الصحابة ومن غير - 00:23:13

وهم مجتهدون مأجورون ومعتذر عنهم بانهم لم يبلغهم هذا وتأولوه على امر اخر. قوله يستلمه ويقبلون بها شيخ الاسلام على ان التقبيل صفته بوضع شفتين على الحجر بمعنى لا يقبله بصوت وما ذكره شيخ الاسلام وقد روي عن بعض السلف بل نص بعض السلف على انه يقبله بوضع شفتيه. قال بعضهم ولا يقبله كما تقبل - 00:23:33

النساء بصوت مسموع انما هو تقبيل بوضع الشفتين اشارة الى التقبيل واتباع السنة عن عائشة رضي الله عنها ان اول شيء بدأ به النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم انه توضع ثم طاف ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر وعمر رضي الله عنهما - 00:23:53  
مثله الشرح قولها ثم طاف اي وسعى لما هو ثابت في صفة حجه صلى الله عليه وسلم انه كان قارنا. برضه عبدالله بن عمر كان بيناقش واحد كان يعلم واحد حديث - 00:24:09

قال طرف من الحديث برضو حديس في البخاري يعني كان واحد سأل عن سؤال فجاي فيقول له الحديث فقبل ما يكمل الراجل قطعه. فابن عمر قال له انك لضخم. ضخم زي ما احنا بنقول يعني غشيم كده يعني - 00:24:21  
يعني قال له انت سبني الا تدعني او اكمل لك الحديث او اتم لك الحديث ماشي اتفضلي قولها ثم طاف اي وسعى لما هو ثابت في صفة الحج صلى الله عليه وسلم انه كان قارنا فطاف للقدوم ثم سعى سعي الحج وليس في الحديث ان ان المعتمر - 00:24:34

يحل من عمرته بمجرد الطواف عن ابن عمر رضي الله عنهما حديث طواف النبي صلى الله عليه وسلم تقدم قريبا وزاد في هذه الرواية انه كان يسجد سجديتين بعد الطواف ثم يطوف بين الصفا والمروة والشرح. هذه هي السنة - 00:24:58  
اسجد سجديتين بعد الطواف وتسميتا وتسميان ركعتي الطواف. فائدة السنة الا يزيد على سجديتين خلافا لما يفعله بعض المجتهدين فتجده يسلم تسليميتين الطواف المستحب بعد كل سبع اشواط تصلي ركعتين. سبع اشواط وتصلي ركعتين - 00:25:11  
قال فتجده يسلم تسليميتين او ثلاثا او اكثر وهو يريد الخير لكن الخير الا لكن الخير الا لكن الخير الا يزيد على سجديتين والسجدة هنا يراد الركعة. عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف بالكعبة بانسان ربط يده الى انسان بسير او بخيط او بشيء غير ذلك - 00:25:28

فقاطعه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال خذ بيده. الشرح ولو ربط يده الى انسان بسير او بخيط او بشيء غير ذلك. اي قارن نفسه وانسان اخر بسير والسير في الغالب يكون من الجلد. او بخيط من الحبال - 00:25:48  
او بشيء اخر او هنا للشك من الراوي والحكم لا يتغير فقد قطعه النبي صلى الله عليه وسلم بيده وقال اده بيده اي خذ صاحبك هذا بيده لانه اذا امسكه بيده فانه لا يكون - 00:26:03

في مشقة عند الطائفين. واذا اراد ان يطلقه ثم يعيد مسكه تيسر ذلك. بخلاف ما اذا كان مربوطا فربما اذى غيره من الطائفين وبسبب هذا السير او الخيط ضررا فيهم - 00:26:13  
وفي الحديث سبب وسبب هذا. وسبب وسبب هذا السير او الخيط ضررا فيه. لكن الان بعض النساء بتعمل كده يكون عندها اكثر من ولد فبتكون رابطة هنا في ايديها ومطلعة بقى سلك شواحن. مم. فاهم؟ يبقى واحد ولد هنا وولد هنا وهي عاملة زي اللي هو اللي اسمه ايه ده آآ مشترك. مم. مشترك - 00:26:28

وفي الحديث ان انكار المنكر اثناء الطواف لا بأس به حسب الحال والحادث واحد مثلا شايل ابنه الصغير وابنه بقى ايه من البرد ولا حاجة بتاع الحرم يقوم جاي مفوت على ابوه - 00:26:48  
اللي على كتفه وتلاقي بقى الدنيا طراوة فوق عند ابوك. مم قال فان انكر عليه بقوله وانكر عليه بفعله حينما حينما قطعه اما الانكار

باللسان فهو بإمكان كل احد واما الانكار باليد فهو فهذا موكول الى اهله من اهل الحسبة واشباههم. لان الناس قد لا يقبلون منك ان تفعل كما فعله النبي صلى الله - [00:26:58](#)

عليه وسلم فتقطع الخيط او الحبل. وربما سبب ذلك فتنة او خصاما او نقاشا في هذا المكان الذي ينزه عن ذلك. وفيه جواز امسك الانسان برفيقه في المطاف اذا خاف عليه صغر او كبر او نحو ذلك. لان النبي صلى الله عليه وسلم انما انكر الامسك بالخيط او بالسير. عن ابي هريرة رضي الله عنه ان ابا بكر رضي الله عنه بعثه في الحجة التي امره - [00:27:20](#)

التي امره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن في الناس الا لا يحج بعد العام مشرك ولا بالبيت عريان قال كما قال في الحديث يؤذن في الناس الا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريانا. عريان فهذه من سياسة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:40](#)

الحدة العظمى في هذا المكان لا يشاركه فيها مشرك. ولا متلبس بهذا المنكر ولا يطوف بالبيت عريان قوله يؤذن في الناس ان ينادي برفع الصوت وقد اردفه ايضا بعلي ابن ابي طالب رضي الله عنه. فان علي لاحق بابي وصار يؤذن بما يؤذن به ابو بكر رضي الله عنه - [00:28:02](#)

طبعاً هم رضي الله عن الجميع. قوله ولا يطوف بالبيت عريان هذا عام في الرجال والنساء وقد كانت المرأة في الجاهلية تطوف عريانا. لظنهم ان النيابة التي قدمت فيها لا تليق ان تطوف بها. لانها قد عصت الله تعالى فيها وما فطنوا ان ان عريها اعظم من لبسها ثيابا قطعت قد عصت في - [00:28:20](#)

على حد زعمك. لا فعلا يعلمك يعني ايه وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين فعلا فهذا قياس مقلوب وفهم معكوس. وفي الحديث فضيلة لابي بكر رضي الله عنه حيث استخلفه النبي صلى الله عليه وسلم كنت - [00:28:40](#)

يعني تسأله انت ليه مسلا ما جيتش الدرس يقول لي انا يعني يعني وقعت في ذنب؟ طب انت وقعت في الذنب تسبب الدرس وتسبب الصلاة؟ يعني يقول لك انا استحي ان انا - [00:28:54](#)

الدرس مع ان المفروض الانسان في هذه الحال يكثر من العمل الصالح قال فهذه فضيلة واضحة وقد اخذ العلماء من ذلك ان فيه اشارة لاحقية ابي بكر رضي الله عنه في الخلافة لانه ما دام قد اتاهه في الحج في هذا الجمع العظيم في - [00:29:04](#)

اشارة الى انه الخليفة انه هو الخليفة من بعده. كما انه استخلفه فيما هو اعظم للحج وهي الصلاة وهذه اشارة اخرى. عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم - [00:29:20](#)

النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة الشرح سبق بيان هذا ونهنا انه لا ينبغي للحاج ان يشتغل بالطواف قبل يوم النحر انما اذا ادى عمرته ان كان متمتعا او طاف وسعى -

[00:29:30](#)

كان قوانين او مفردة ان يبقى معتزلا البيت حتى يقول لك انا سافرت وتعبت ودفعت فلوس فافضل اخذ ثواب في في الطواف فهمت؟ بعد ما يتحلل يعني خلاص بيلبس بقى هدومه وكل حاجة. يفضل يطوف. ده ممكن تعمله لو انت رايح عمرة. يعني انت مسلا رحتم عمرة - [00:29:49](#)

في غير الحج بعد ما بتتحلل تطوف وتصلي ركعتين ان شاء الله تفضل وده وده الاصح يعني ده الافضل. انما في الحج لا. انا ابقى باعتذر للبيت حتى يخلو ولمن لم - [00:30:08](#)

يطوف هذه السنة وتزود وتزود بعض الناس من الطواف والمكث في في الحرم الصلاة فيه بحجة انها فرصة فرصة اجتهاد خاطئ فهذه فرصة لا شك لكن لا تكون على حساب مصلحة الاخرين لا سيما في زمننا الحاضر. لكثرة الحجاج وزحامهم في الحرم فالسنة للحاج اذا قدم بعد ان يؤدي عمرته - [00:30:18](#)

ان كان متمتعا او طوافه وسعيه ان كان قارنا او مفيدا ان نذهب الى مكانه وينزل فيه حتى اليوم الثامن ثم يحرم بالحج. قوله حتى رجع من عرفة المقصود حتى رجع من عرفة وطاف طواف الافاضة - [00:30:38](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال استأذن العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم ان يبئيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن له. الشرح - [00:30:52](#)

عباس بن عبدالمطلب هو عم النبي صلى الله عليه وسلم وكان قائما على سقاية الحجاج ليسقيهم ماء زمزم ويسقيهم النبيذ الذي ينبذ من في الماء من الزبيب بغيره في الماء عشان الماء كان مالح - [00:31:02](#)

آآ ماء مكة كان مالح فهذا ينبذ ليه؟ عشان يحلل الماء. مش النبيذ اللي هو المسكر وهذه خصلة حميدة في الجاهلية وفي الاسلام للعباس رضي الله عنه وقد اقره الشرع عليها وهي تدل على كرمه واهتمامه بامر الحجاج. فاذن النبي صلى الله عليه وسلم ان يبقى لآل يمينا في مكة - [00:31:15](#)

ليقوم على سقايته للحجاج. وفهم من قوله ان يبئيت بمكة ليالي منى ان المبيئ لغير العباس ومن كان على شاكلته واجب. ولو لم يكن كذلك ما احتاج الاستئذان لانه لو كان الامر مباحا لتخلف بلا اذن. والعلماء قاسوا على حال العباس من كانت حاله كذلك ممن يقوم بصحة في الوقت ده يبات في ايه - [00:31:31](#)

يبات فين في منى لكن هو استأذن ان هو يرجع يبات في في بيته تمانية في مكة يعني عموما قال والعلماء قاسوا على حال العباس من كانت حاله كذلك ممن يقوم بمصلحة عامة كمن يرعون امور الحجاج من رجال المرور واشباههم. فان هؤلاء قد يحتاجون ان يباشروا - [00:31:50](#)

وعملهم في مكة او في غيرها فهؤلاء يؤذن لهم للمصلحة العامة. عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب الى - [00:32:10](#)

امي كفأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال اسقني. قال يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم فيه. قال اسقني فشرب نور ثم اتى زمزم وهم يسقون - [00:32:20](#)

ويعملون فيها فقال اعملوا فانكم على عمل صالح. ثم قال لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه. يعني عاتقها الشرح قوله فقال فقال العباس يا فضل اذهب الى امك فات رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراء بشراب من عندها كانه رضي الله عنه واراد ان يكرم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:32:30](#)

شراب من داخل البيت وعدد هذا فقال انهم يجعلون ايديهم فيه. لكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرضى هذا وقال اسقني. فشرب ما يشرب منه الناس - [00:32:50](#)

هذا من تواضعه صلى الله عليه وسلم. صلى الله عليه وسلم. فيؤخذ من هذا انه لا ينبغي للانسان يترفع عما يشرب منه الناس. سواء كان في اوان او في غيرها - [00:33:00](#)

سواني ايوه. نعم. في اوان او في غيرها لان هذا يولد الكبر في القلب وهي وهي حيطة في غير محلها. وبعض الناس قد يكون موسوسا في هذا ويخشى من من تنقل الامراض. فنقول الاصل عدم هذا وما دام انه ليس هناك شيء - [00:33:10](#)

هذا انما هي اوهام فان هذا لا ينبغي. فالذي ينبغي ان يشرب الانسان يعني يبقي مرهوش في حياته هو ده يقول يعني لو هو مشي بالطريقة دي ولا هيشقى في حياته - [00:33:27](#)

يعني هو الانسان يتقي بس بالطريقة دي هيتجنن. ليه؟ لان كانوا مرة جاييين فيديو كيف تنتشر الفيروسات انت لو شفت الفيديو ده مش هتعمل حاجة غير انك انت تقعد جوة اوضتك وتقف عليها. بايام كورونا دي. فالذي ينبغي ان يشرب الانسان ويباشر مع الناس.

وإذا رأى امرا مستقدرا او مستقرا - [00:33:42](#)

فانه يقدر بقدره اما ان يترفع عن كل شيء يباشره غيره فان هذا ينهى عنه. وقوله في الحديث فشرب منه ثم اتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها. الفرق بين الشوربة - [00:34:01](#)

ان الاول كان من النبيذ الذي يصنعه العباس من الزبيب او غيره من العنب. اما الاخر فانه من ماء زمزم لم يشب بشيء. قوله اعملوا فانكم على عمل صالح ان دل هذا على فضيلة سقاية الحجاج وانه عمل صالح بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم. فيدخل في هذه

الشهادة من يقومون الان بسقايتهم من غير ماء زمزم. ولكن من ولكن - [00:34:11](#)

لكن بما يوزعونه من المياه التي يسبب لها بعض اهل الخير او من العصير او من الالبان. كل هذا من العمل الصالح فلا ينبغي التزديد فيه قوله لولا ان تغلبوا لنزلتم اين نزل عن راحلته واستسقى الماء كما يستسقيه غيره. لكن خشي لو فعل ذلك ان ان يظن الناس ان هذا سنة. وكل اهل - [00:34:31](#)

احدا يريد ان يياشر فلا يبقى للعباس خاصية في ذلك ولا استقلالية. لان كل احد سوف يخرج الماء بنفسه لكن النبي صلى الله عليه وسلم ابقى للعباس ما تميز ورضي ان يشرب عن طريقه - [00:34:50](#)

قال حتى اضع الجبل على هذه يعني على عاتقه اي يستخرج الماء لنفسه لان الماء يسحب بما يسمى الدلو عن طريق العاتق فيمسكه ويضعه على عاتقه ثم يمشي به يجره. وعنه رضي الله عنه قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم. وفي رواية عنه انه كان يومئذ على ابا عير - [00:35:04](#)

الشرح قوله فشرب وهو قائم فهذا دليل على انه لا بأس بالشرب قائما ولكن هذا ليس على اطلاقه وانما يحمد عاذ على الحاجة. لانه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:35:23](#)

نهى عن الشرب قائما بل شدد في ذلك وامر من شرب قائما ان يتقياً ما شربه. لكن ان كان هناك حاجة استدعت ان يشرب ان يشرب قائما فانه لا حرج - [00:35:33](#)

من الحاجة هذا من يعني الصواب في الوقف يعني على ابي هريرة اللي هو لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي فليستقم ده مختلف نعم؟ نعم نعم لكن ورد وردد احاديث في ان الانسان في الاصل يشرب يعني جالسا - [00:35:43](#)

الاسهل عليه نعم قال ومن الحاجة ما حصل عند زمزم لان الماء يستخرج بالدلاء والدلو قد يشق معه جذبه الى الارض وقد تكون الارض طينية بسبب ما يتناثر من هذه الدلاء فشرب - [00:36:01](#)

فهو وهو قائم. واما من عدم الحاجة وتيسر الجلوس فانه يجلس ويؤكد عليه في ذلك. قال وفيرات عنه انه كان يؤذن على بعير واذا كان على بئر فانه لا يكون - [00:36:15](#)

لانه جالس على بعيره. ولكن على كل حال شربه قائما ثابت رؤيته هذه لا تنفي ان يكون قائما وانما تحمل على موضع اخر. او نحو ذلك وقد تكلم عليها ابن القيم - [00:36:25](#)

رحمه الله في زاد المعادي وذكر الاقوال في المسألة والراجح هو انه يجوز للحاجة. ومن الحاجة ما يكون لنا في برادات المياه حينما يكون الكأس مثبتا فيها. فانه يصعب للارض فلو شرب قائما فلا حرج في ذلك والحارس ايضا ان يكون هناك زحام عند ماء يشرب.

فاذا كان كل انسان يشرب ويجلس او يأخذ الماء ويجلس لك - [00:36:35](#)

كان في هذا اعاقا للناس فنقول لا حرج ان يشرب قائما حتى يسهل الدور لمن بعده عن عائشة رضي الله عنها انها سألتها ابن اختها عروة ابن الزبير رضي الله عنه عن قول الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله. فمن حج البيت - [00:36:55](#)

اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما. قال فوالله ما على احد جناح الا يتطوف بالصفا والمروة. قالت بئس ما قلت يا ابن اختي ان هذه لو كانت كما اولتها عليه كانت لا جناح عليه الا يتطوف بهما. ولكنها نزلت في الانصار كانوا قبل ان يسلموا يهلون لايمانات -

[00:37:12](#)

يؤكد ان العلم بما نزلت له السورة وبما نزلت فيه الاية اقصد هو مفتاح لفهما ان هو لا هو لم يكن عنده هذه المعلومة التي عند عائشة رضي الله عنها - [00:37:32](#)

يعني عايز يقول يعني ايه لا جناح عليه الطوف بهما؟ هل هو في حد كان فاكرا ان عليه جناح؟ ايوه. هم كانوا فاكرين كده ولكنها نزلت في الانصار كانوا قبل ان يسلموا يهلون لمنات الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل. فكان من فكان من - [00:37:44](#)

هلا يتحرج ان يطوف بالصفا والمروة فلما اسلموا سألو رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالوا قالوا يا رسول الله انا كنا نتحرج ان ان تطوف بين الصفا - [00:38:03](#)

المروة فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله. الاية. قالت عائشة رضي الله عنها وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس لاحد ان اترك الطواف بينهما. الشرح بينت عائشة رضي الله عنها التوجيه السليم للاية والرد على ما فهمه عروة ابن الزبير وابن اختها. فان عروة قال لا ارى حرجا على - [00:38:13](#)

من حج الا يطوف فانكرت عائشة ذلك وقالت بئس ما قلت لو كانت كذلك لكان لفظ الايات فلا جناح عليه الا يتطوف اي ان لا يطوف. والجناح المنفي هو الطواف فالمعنى لا جناح عليه ان يطواف. ولو كان ما اراده عروة لكان المعنى بعكسه لا جناح عليه ان لا يطوف. ثم - [00:38:33](#)

هذه الاية لها سبب وهي تحرج الصحابة رضي الله عنهم ان يطوفوا في هذا المكان الذي فيه الاصنام. فنزلت الاية رفع الحرج الذي كان يظنه الصحابة بناء على ما كان في المكان - [00:38:52](#)

من قال وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما السننية هنا لا تقابل لا تقابل بالواجب. ولكن مرادها سن اي شرع وحكمه ينظر فيه من دليل اخر كما هو معلوم في خلاف اهل العلم. وفي الحديث ان خفاء بعض الايات او فهمها على غير وجهها قديم موجود منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم. فاما في عهده صلى الله عليه - [00:39:02](#)

والسلام فكان يبين ويوضح لهم المراد. واما بعد عهد النبي صلى الله عليه وسلم فكان الصحابة يبين بعضهم لبعض وقد يحصل احيانا البيان. وقد يبقى بعضهم على معنى انه متعقب فيه - [00:39:22](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طافت اذا طافت طواف الاول خبأ خبى ثلاثا خشى اربعا وكان يسعى بطن المسير اذا طاف بين الصفا والمروة. الشرح قوله كان يسعى يسعى شديدا وقد رأت السنة بالمبالغة في ذلك بطن المسير - [00:39:34](#)

المكان الذي يجتمع فيه السيل وهو المطر. وفي الوقت الحالي مكان السيل ليس ظاهرا لانه مستو لكنه علم بالعلم الاخضر فهذه المنطقة المراد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم هو واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة وقدم علي - [00:39:54](#)

من اليمن ومعه هادي. فقال اهلت بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ونجعلوها عمرة. ويطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من كان معه - [00:40:16](#)

فقالوا ننتقل الى منى وذكروا وذكرنا يقطر. فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديته ولولا ان معي الهدي لاحتلت - [00:40:26](#)

الشرح قوله اهل النبي صلى الله عليه وسلم هو واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي. فكان غالبهم بلا هدي وكان حجهم تمتعا. كما اكد عليهم ذلك النبي صلى الله عليه - [00:40:40](#)

في مواطن كثيرة غير النبي صلى الله عليه وسلم وطيحة واما علي فانه اشرك في هدي النبي صلى الله عليه وسلم. قوله ننتقل الى منى وذكر احدنا يقطر هذا اشارت الى انهم الحل. وانهم احبوا ان يبقوا على ما هم عليه حتى يفعلوا ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم. ولكن حالهم تختلف عن حال - [00:40:50](#)

فان حاله صلى الله عليه وسلم ان معه الهدي. لقوله ولولا ان معي الهدي لاحتلت. فدل هذا على ان الهدي مانع من الاحلال. وان من ساقه فان عليه ان يلتزم في احرام - [00:41:10](#)

حتى يوم العيد قوله لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديته. قال ابن القيم وغيره انه قال ذلك تطيبا لخاطر اصحابه الذين كرهوا الحل. والا فان سوق الهدي افضل - [00:41:20](#)

على ما ذهب اليه البعض فالقران لمن ساق الهدي افضل. والمتعة لمن لم يكن معه الهدي افضل. عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه انه سأله رجل فقال له اخبرني بشيء - [00:41:32](#)

عقلته عن النبي صلى الله عليه وسلم ان صلى الظهر والعصر يوم التروية. قال بمنى. قال فاين صلى العصر يوم النفل؟ قال بالابطح.

ثم قال انس افعل افعلوا كما يفعل افعل كما فعل امراؤك - [00:41:42](#)

نعم. الشرح قوله اين صلى الظهر والعصر يوم التروية قال بمنى هذه هي السنة للحاج ان يكون يوم التروية ويوم الثامن في منى. فيصلي فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر من يوم التاسع ثم يذهب بعد ذلك الى عرفة. فان تأخر فلم يحضر يوم التروية

الى منى فلا حرج عليه. وكثير من الحجاج يفوت - [00:41:55](#)

بالسنة بلا سبب صحيح. فتجدهم يبقون في مكة متعللين بالصلاة بالحرم. ومجاورة الكعبة وهذا يفوت عليهم السنة. فالسنة ان يخرج

ليصلوا هذه الفروض الخمسة اللي احنا قلناها يا جماعة ان العلم ان العلم هو مفتاح مفتاح الهدى في المسابقة في الخيرات -

[00:42:15](#)

ده يقول لك ايه انا ايه اللي يخيلني ارواح بنا مع انه مأذون لي ان انا ما اروحش واسيب الكعبة ازاى؟ يا ابني ما هو ده. هو ده افضل

عمل في هذا الوقت. افضل عمل يعني لابد ان - [00:42:35](#)

تراعي العمل والزمان والمكان ما دخل وقته وجب عمله قال فاين صلى العصر يوم النثر اي بعد حجه فقال بالافطح وهو مكان

معروف في مكة ويسمى ايضا بالمحصب. قوله افعل كما في - [00:42:45](#)

يفعل امراؤك اي هذه السنة لكن لو فعل امراؤك غير ذلك فلا تشذ عنهم بل افعل معهم لان غاية الاخلال ان ان يخلوا بسنة فدل هذا على

انه ينبغي للانسان ان يوافق اميره في الحج فيصلي حيث صلى. وهذا كان في زمن سبق لما كان الناس يتبعون اميرهم فلا يتقدمون

ولا يتأخرون - [00:43:01](#)

ولكن الان كثر الحجاج وكل على شاكلته. ولو خالف مخالف لم تظهر مخالفته لكثرة الحجاج وتعدد الاماكن عن ام الفضل رضي الله

عنها قالت شك الناس يوم عرفتها في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فبعثت الى النبي صلى الله عليه وسلم بشراب فشربه -

[00:43:21](#)

الشرط السنة للحاج ان يكون مفطرا يوم عرفة ليتقوى على الوقوف والدعاء والصيام ربما يفوته والصيام ربما ايه ده ثاني. هم السنة

للحاج ان يكون مفطرا يوم عرفة. ليتقوى على الوقوف والدعاء. والصيام ربما يفوته بعض هذه الاعمال. وفي الحديث حكمة ام -

[00:43:39](#)

الفضل رضي الله عنها ومنقبة لها. لانهما لما شك الناس في صومه صلى الله عليه وسلم كان بإمكانها ان تسأل. او ان توصي من يسأل

لكنها ارادت جوابا واضحا يشهده كل - [00:43:58](#)

كل واحد فارسلت بهذا الشراب رضي الله عنها فشربه النبي صلى الله عليه وسلم امام الناس فادرك الحاضرون انه كان غير صائم.

وفيه ان الشك يزال باليقين. طبعاً آآ يعني مما يدخل في هذا ان ابن تيمية رحمه الله في - [00:44:08](#)

بعض في بعض الجهاد في سبيل الله كانوا في رمضان وتخرج الجنود ان هم يشربوا فهو سار بينهم يشرب يتقوب على قتال الكفار

قال فشربه النبي صلى الله عليه وسلم امام الناس فادرك الحاضرون انه كان غير صائم وفيه ان الشك يزار باليقين فالشك في صومه

واليقين في شربه صلى الله عليه وسلم - [00:44:21](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما انه اتى انه اتى يوم عرفة حين زالت الشمس. فصاح عند سرادق الحجاج فخرج وعليهم الحافة فقال ما

لك يا ابا عبد الرحمن؟ فقال الرواح. فقال الرواح ان كنت تريد السنة. قال هذه الساعة؟ قال نعم - [00:44:46](#)

قال فانظرنى حتى افيض على رأسي ثم اخرج. فنزل حتى خرج الحجاج فسار فقال له سالم ابن عبد الله وكان مع ابيه ان كنت تريد

السنة فاقصر الخطبة وعجل للوقوف فجعل ينظر الى عبد الله فلما رأى ذلك عبد الله قال صدق. وكان عبد الملك قد كتب للحجاج الا

يخالف ابن الا يخالف ابن عمر - [00:45:06](#)

آآ ان لا يخالف ابن عمر في الحج. لا. يخالف المفروض. هم. كتب للحجاج. هم. الا يخالف. اه. الحجاج وكان عبد الملك قد كتب الى

الحجاج الا يخالف ابن عمر في الحج - [00:45:26](#)

احسن الله اليكم. الشرح ابن عمر رضي الله عنهما كان شديدا في اتباع السنة وشديدا ايضا عند المخالفين. على المخالفين. على

المخالفين قوله وانه اتى يوم عرفة حين زالت الشمس - 00:45:45

عند سرادق الحجاج. اي الحجاج ابن اي حجاج بن يوسف الثقفي. وكان هو الامير على الحج في تلك السنة. والسرادق هي قيام ومنازل فصاح فيها يريد ان يذهب الى عرفة ولا يتأخر. فخرج الحجاج فقال هذه الساعة؟ قال نعم. قال فانظرنى اي امهلي حتى افيض على - 00:45:55

كراسي ثم خرج بعد ذلك فقال له سالم بن عبد الله وهو ابن عمر وكان مع ابيه ان كنت تريد السنة واقصر الخطبة وعجل الوقوف. فوافق سالم رضي الله عنه - 00:46:15

او في انكاره على الحجاج. حيث انكر على الحجاج دون ان ان يحصل منه شيء الا الا الان لكنه نهبه على هذا وكانه رحمه الله يتوقع من الحجاج ان يطيل الخطبة. وقد ذكروا عنه انه كان يطيل الخطبة ويبدأ فيها ويعيد. فاحب - 00:46:25

الامر قبل ان يقع فجعل الحجاج ينظر لعبدالله كانه يقول كيف تتكلم ابوك موجود لكن اباه رضي الله عنه صوب ما صنع سالم قال صدق. يا الله من هذا انه لا بأس بانكار المفضل مع وجود الفاضل الذي هو اعلم منه وارفع منه لكن مع ذلك لا بد من ضبطه بالمصلحة والحكمة - 00:46:42

فقد يكون انكار المفضل نقيصة في الفاضل فلا يفعل ذلك. لكن ان كان الامر سيان وكان في ذلك مصلحة فلا بأس ان ينكر الطالب المنكر وعن وجود شيخه او مع - 00:47:00

وجود من هو اعلم منه. قوله وكان عبد الملك قد كتب الى الحجاج الا يخالف ابن عمر في الحج. لان ابن عمر صحابي حج مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:47:10

المعروف ان الثوب المعصفر لا يلبسه المحرم. فكيف قال فخرجوا عليهم الحافة واصفرة والجواب ان هذا لا اشكال فيه لان هذا فعله الحجاج وليس هو وهو ليس بصاحب سنة متبعة. فلا ادري عن ملابسات هذه القضية. في قيل ولكن لم - 00:47:20

ولم ينكر ابن عمر على ولكن لما لم؟ قال فان قيل ولكن لما لم ينكر ابن عمر على الحجاج؟ فالجواب ليس هذا بصريح ان ابن عمر انتبه لذلك هذا من وجهه - 00:47:38

قد يكون رأى ان الانكار عليه لا يفيد. واذا كان الانكار على صاحب المنكر لا يفيد فقد تكون حكمة عدم الانكار او تأجيله لا سيما في امر اشتهر فان لبس المعصفر مشهور عند الجميع انه لا يجوز - 00:47:51

عن جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه قال اضلت بعيرا لي فذهبت اطلبه يوم عرفة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفة فقلت هذا والله من حمص فما شأنه ها هنا - 00:48:06

الشرح هذا جبير بن مطعم رضي الله عنه اضل بعيرا له فجعل يطلبه حتى جاء الى عرفة. ليطلب بعيره لا ليوقف بها فوافق ان رأى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:48:19

بعرفة فقال هذا والله من الحمص. اي من قريش وكانت قريش تلقب بذلك على خلاف في سبب هذا اللقب. ومن طريف ما قيل في تعاليل ذلك انهم سمو بالحمص لان الشمس حمصتهم واي حمصتهم واحرقتهم لانهم في مكة ومكة حارة. فما شأنه ها هنا استغرب هذا لانه لم يكن من عادة قريش - 00:48:29

في الجاهلية ان يخرج الى عرفة ويقولون ان عرفة من الحل والحل انما يقف يعني غير الناس في هذا في هذا الامر. لا يقفون بعرفة. الناس اللي جايبين من براهم اللي يقفوا. انما احنا الحمص احنا اهل اهل هذه فلا نخرج من هذا للحلم - 00:48:49

اما اهل الحرام فانهم يخرجون الى مزدلفة ويقفون فيها واما الحجاج الاخرون الذين قدموا من غير مكة فانهم يقفون في عرفة. فخالف النبي صلى الله عليه وسلم قريشا وسار حتى وقف بعرفة وهو وهذا احد المواطنين التي خالف فيها النبي صلى الله عليه وسلم

اهل الجاهلية خالف فيها النبي صلى الله ان النبي صلى الله عليه وسلم اهل الجاهلية في حجه فانه خالفهم في - 00:49:06

مواطن معدودة. فائدة هذه الحادثة وقعت من جبير في الجاهلية كما بينته الروايات الاخرى. لان جبير رضي الله عنه كان في حاجة الوداع مع النبي صلى الله عليه وسلم فهو - 00:49:26

ما بعد الحديبية عن اسامة ابن زيد رضي الله عنهما انه سئل عن سير رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع حين دفع قال كان يسيير العنق فاذا وجد فجوة النص - [00:49:36](#)

الشرح هذه هي السنة للحاج في سيره ان يسيير العنق وهو انبساط السير فليس بالسير السريع المزعج ولا بالبطيء المعطر ولكنه السير المتوسط. قال فاذا وجد فجوة نصائي دخل منها واسرع قليلا اما ان لم يرد فجوة فانه لا يشق على نفسه ولا على غيره من الحجاج. عن ابن عباس رضي الله عنهما انه دافع مع رسول الله - [00:49:46](#)

صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فسمع النبي صلى الله عليه وسلم من وراءه زجرا شديدا وضربا لابل. فاشار بصوته اليهم فقال ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاف - [00:50:08](#)

الشرح قوله وراءه ورأى وراءه زجرا شديدا وضربا للابل هذا يدل على ان مسألة اسراع الناس بدفعهم من عرفة قديما من عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولكن يؤمرون بالسكينة. ويقال ان البر وهو الخير والاجر ليس بالايضاع اي ليس بالعجلة ولكن البر بموافقة السنة - [00:50:18](#)

فاذا كانوا يؤمرون بذلك وهم على الابل فان امرهم بذلك ان كانوا على السيارات الخطرة من باب اولي. لان فيه مفسد بل مضار. والسنة ان يمشي الناس مشيا ليس السريع انا اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنها وعنه انها نزلت ليلة جمع عند المزدلفة فاقامت تصلي فصلت ساعة - [00:50:38](#)

ثم قالت يا بني هل غاب القمر؟ قال لا. فصلت ساعة ثم قالت يا بني هل غاب القمر؟ قلت نعم. قالت فارتحلوا. قال فارتحلنا فمضينا حتى رمى تلك ثم رجعت فصلت الصبح في منزلها. قالت فقلت لها يا هناتاه ما ما ارانا الا قد غسلنا. قالت يا - [00:50:58](#)  
يا بني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن للظعن الشرح قوله نزلت ليلة جمع عند المزدلفة فاقامت تصلي فصلت ساعة اقامة تصلي في هذه الليلة ليلة العيد. وهذا لا يعارض بسنة النبي صلى الله عليه - [00:51:18](#)

فان السنة للحاج في تلك الليلة ان يصلي العشاء ثم يضطجع وينام حتى الفجر. فلم تعد الاسماء رضي الله عنها عن السنة لكنها اجتهدت في ذلك وقد يكون لم يأتيها النوم في تلك الساعة فاشتغلت بالصلاة ثم جعلت تزقب القمر ثم قالت يا بني هل غاب القمر؟ قال لا فصلت ساعة ثم قالت يا بني هل غاب القمر - [00:51:33](#)

قال نعم. قالت فارتحلوا فدل هذا على ان الانسان اذا اراد ان يدفع بمزدلفة فانه يدفع بعد مغيب القمر ومغيب القمر في تلك الليلة كما قالوا يتأخر جدة. حتى اذا بقي مقدار ساعتين تقريبا - [00:51:53](#)

بقليل غاب القمر في تلك الليلة. والمقصود ان دفع الحاج للمزدلفة يكون اخر الليل اما ما مشى عليه الناس بناء على قول كثير من الفقهاء. انهم يدفعون وينصرفون بعد نصف الليل او اذا انتصف الليل فهذا التقييد لا دليل عليه بل السنة وفعل السلف على خلاف هذا. فيتأخرون الى نغيب القمر قوله ثم رجعت فصلت الصبح في منزله - [00:52:05](#)

في منى فقال لها يا هنساه ما ارانا الا الحاجات دي انت مش هتفهمها الا اما انك انت ربنا يكرمك بالحج او انك انت تشوف فيديو. انت دلوقتي عرفت مثلا الاحرام عرفت آآ مثلا الطواف عرفت السعي عرفت لكن ترتيب هذه الافعال زي ما قلت لك يحتاج - [00:52:25](#)

انك انت تتصور الامر من اوله الى اخره قال لها يا هنساه ما ارانا الا قد غلسنا اي بادرنا في وقت الظلمة. فقالت يا بني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن للظعن اي بالدفع في - [00:52:45](#)

في هذا الوقت والظعن جمع ظعينة وهي المرأة والمرأة ضعيفة تحتاج الى الدفع. عن عائشة رضي الله عنها قالت نزلنا المزدلفة فاستأذنت فاستأذنت النبي صلى الله عليه وسلم ان تدفع قبل حطمة الناس. وكانت امرأة ثابتة. فاذن لها فدفعت قبل حطمة الناس واقمن - [00:52:59](#)

حتى اصبحنا نحن ثم دفعنا بدفعه فلأن اكون استأذنت الرخص يا شباب لا ينبغي ان يأخذ بها الانسان وهو قادر يعني الانسان يكون الله سبحانه وتعالى اعطاه قوة وقدرة ثم يأتي في هذه المواضع ويبذل يعني يظن بصحته ووقته عليها. فاهم؟ لأ - [00:53:19](#)

قال ثم دفعنا بدفعه فلأن اكون استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما استأذنت سودة احب الي من مفروح به الشرح قولها ان تدفع قبل حطمة الناس اي قبل اجتماعهم واشتدادهم. مسألة حطمتي قبل حطمة الناس. لا معلنش اقرأها ثاني حطمتي - [00:53:38](#) الحديث. نعم. ماشي. اي قبل اجتماع واجتداه مسألة هل المراد بالحطمة هنا حطمة الناس في الطريق او حطمة الناس عند الجمرة والرمي؟ الجواب انه يشمل الاثنين في انهم يتكاثرون في الطريق وكذلك عند الجمرة فدل هذا على ان من دفع تأخرت ومشيت معهم الا يحصل - [00:53:57](#)

هم كلهم هيكونوا طالعين معها. فهي مش لما تأتي ترجم او تأتي تفعل الاحكام هي لن تستطيع. لماذا؟ لان العدد هيكون كبير. فهي ماشي. فدل هذا على ان من دفع فانه يرمي اذا وصل الى الجمرة خلافا لما قال بعضهم انه لا يرمي الا بعد الفجر. انما يدفع ويتقدم ويتهيأ للرمي فهذا مرجوح والراجح انه اذا دفع رمى. وعلى - [00:54:14](#) هذا فعل اسماء كما سبق وفهم السلف من هذا انه اذا دفع يرمي لا سيما في وقتنا الحاضر مع كثرة الزحام وشدته. وقد تمت عائشة رضي الله عنها انها استأذنت - [00:54:36](#)

استأذنت سودة ولعلها رضي الله عنه واجهت شيئا من اجل شقتي فتمنت انها اخذت بالرخصة. فدل هذا على انه لا حرج على الانسان ان يتمنى خيرا فاتاه. وليس وليس هذا - [00:54:46](#) من باب الاعتراض على القدر ولكن من باب تحصيل المصلحة والرجال يندبون الى التأخير اما النساء وكبار السن فانهم يدفعون جميعا. لان شأن الحج يختلف مسألة مرافق الضعيف كإنسان قوي جلد معه امرأة ضعيفة هل اذا دفع يرمي او يرمي الضعيف وينتظره؟ قال الجواب يرمي معه - [00:54:56](#)

ويثبت تبعا ما لا يثبت استقالا. وقد سئل الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله تعالى عن ذلك فقال عبارة جيدة. مرافق الضعيف ضعيف. وصدق رحمه الله لانه سوف ينشغل بضعيفه هذا. وسوف يشق عليه ان يأتي في وقت اخر فيصبح مرافق الضعيف ضعيف - [00:55:19](#)

وايضا قد يؤخذ هذا من حديث اسماء السابق لان اسماء قامت وقام كذلك الذين معها. فقال لها يا هنتاه ما ارانا الا قد غلسنا. فقد شاركونا وفي الرمي مع ان الظاهرة ان التي احتاجت الرمي هي اسماء فقط - [00:55:39](#) عن عبد الله ابن عن عبد الله رضي الله تعالى عنه انه قدم جمعا فصلى الصلاتين كل صلاة وحدها باذان واقامة. والعشاء بينهما ثم صلى فجر حين طلع الفجر قائل يقول طلع الفجر وقائل يقول لم يطلع الفجر ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هاتين الصلاتين حولتا عن وقتها - [00:55:53](#)

في هذا المكان المغرب والعشاء فلا يقدم الناس جمعا حتى يعتموا وصلاة الفجر هذه الساعة. ثم وقف حتى اسفر ثم قال له ان امير المؤمنين افاض الان اصاب السنة. فما ادري قوله كان اسرع ام دفع عثمان رضي الله عنه. فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة يوما - [00:56:13](#)

الشرح قوله فصلى الصلاتين كل صلاة وحدها باذان واقامة وعشاء والعشاء بينهما وذلك انه قدم مبكرا قبل دخول صلاة العشاء. اما اذا قدم متأخرا فالسنة ان يجمع بينهما. قوله فما ادري قوله كان اسرع ام دفع عثمان رضي الله - [00:56:33](#) فرق كبير بينما صنع الحجاج وما صنع عثمان. فقد دفع رضي الله عنه مباشرة قبل ان ينتهي ابن مسعود من كلامه. وفي الحديث بيان ان السنة لانسان في المغرب لعشاء ليلة جمع ان يصليهما جمعا. عن عمر رضي الله عنه انه صلى بجمع الصبحان ثم وقف فقال ان المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس - [00:56:52](#)

ويقولون اشرق اشرق ثبير وان النبي صلى الله عليه وسلم خالفهم ثم افاض قبل ان تطلع الشمس الشرح هذا والامر الثاني من الامور التي قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم اهل الجاهلية. فانهم كانوا لا يفيضون من مزدلفة حتى تطلع الشمس ويقولون اشرق خبير وهو جبل - [00:57:12](#)

تلك الناحية. شفت قدر هذه المخالفات. لذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لتأخذوا عني مناسككم. ليه؟ لان كثير من هذه المناسك

عندهم كانت مبتدعة فامرهم ان يتأسوا به لان كلمة الحج هم كانوا يحجون ايضا. صح ولا لا؟ لكن علمهم لتأخذوا عني مناسككم.

لماذا؟ لان هناك امور كانوا يفعلونها من - [00:57:29](#)

البدعة وهناك امور مشروعة لم يكونوا يعلموها. يعلمونها. لكنه صلى الله عليه وسلم افاض قبل ان تطلع الشمس وبعد ان اسفرت الدنيا جدا. عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها بدنة. فقال اركبها

فقال انها بدنة. فقال اركبها ويملك. في الثالثة قال ذلك او في الثانية - [00:57:50](#)

الشرح هذا الرجل كان يسوق مبادلة ويمشي بجانبها فمره النبي صلى الله عليه وسلم فأمره النبي صلى الله عليه وسلم ان يركبها ان يركبها فقال انها بدنة فبين النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا ليس بمانع من ركوبها بل يركبها وان كانت بدنة ولكن هذا محور -

[00:58:10](#)

على الحادث بمعنى انه لو كان عنده بدنة اخرى يركبها فانه لا يركب هذه التي ساقها هو فاكر عشان هو هيهديا للكعبة ما ينفعش

يركبها يعني ويفسر هذا الرواية الاخرى والله العلم - [00:58:27](#)

يا راجل شق على نفسه في امر وهو مشروع سبحان الله برضه الناس اللي هو ان لما النبي عليه الصلاة والسلام رآهم في الرجم

بيعملوا ايه؟ بينقوا البتاع يقول لك ده الشيطان بقى فاهم - [00:58:41](#)

فقال لهم اياكم والغلو لان الموضوع بيتحقق بشيء بسيط فالقصة مش والراجل بقى يخبط الناس اه في واحد ضربه بالشبشب بالحزاء قوله اركبها ويملك في الثالثة او قال في الثانية هذا شك من الراوي فدل هذا على تأكيد النبي صلى الله عليه وسلم على هذا

الرجل ان يركب البدانة ولا يشق على نفسه - [00:58:57](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج واهدى فساق معه الهدى من

في الحليفة. وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل - [00:59:19](#)

بالعمرة ثم اهل بالحج فتمتع الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج. فكان من الناس من اهدى فساق الهدى ومنهم من

لم يهدأ. فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة - [00:59:29](#)

قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه. ومن لم يكن منكم اهدافا فليط ليطوف بالبيت

وبالصفة والمروة وليقصر وليحلل. ثم فليهل بالحج فمن لم يرد هديه فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله - [00:59:39](#)

الشرح هذا قد سبق بالفاظ متغايات والزيادة هنا في قوله فمن لم يرتاديا فليصم ثلاثة ايام في الحج اي وقت الحج من حين يشرع في فان له ان يصوم هذه الثلاثة. مسألة هل يصومها متفرقة او متوالية؟ الجواب يصومها متفرقة ان شاء الا ان ضاق الوقت فانه

يوالبيها. قال وسبعة اذا رجع - [00:59:56](#)

حي الاهلي فهذا هو البديل لمن لم يجد الهيئة سواء لم يجد ثمنه لكونه فقيرا وهذا هو الغالب او لا يرد هديا يشتريه لعدم من يبيعه

عن الميسور ابن مخزومة عن المسور استغفر الله عن مسور ابن مخزومة رضي الله تعالى عنه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من

زمن الحديبية - [01:00:16](#)

في بضع عشرة في بضع عشرة عشرة مائة مائة من اصحابه. حتى اذا كانوا بذى الحليفة قلد النبي صلى الله عليه وسلم الهدى واشعر

بالعمرة الشرح قوله حتى اذا كانوا بذى الحليفة اي بالميقات المعروف قلد النبي صلى الله عليه وسلم - [01:00:35](#)

الهدية. التقليد يكون بوضع شيء من الجلود او او القرب البالية او شيء من النعال اشارة الى ان هذا مسوق للكعبة. واشعر الاشعار انما

يكون الابل خاصة بخلاف التقليد بين يكون الابل والغنم. والاشعار يكون في السنام بحيث يشق الجلد ثم يكشط الدم الذي يسير

فيبقى اثر الكشط والدم - [01:00:52](#)

علامة على سنام هذا البعير بانه هدي مسروق الى الكعبة وفائدة ذلك هو اولا انها لو ضاعت وضلت عن صاحبها فان من رآها وجدها

فسيرسلها الى مكة لانه يعلم انها خرجت عن ملك صاحبها هديا للكعبة - [01:01:12](#)

ثانيا تعظيم هذه الشعيرة بحيث من رآها يرى ان هؤلاء قصدوا مكة. وفي هذا تعظيم هذه الشعيرة واظهار لهذه الظاهرة الحسنة. قوله

واحرم بالعمرة. هذه العمرة هي عمرة الحديبية. عن عائشة رضي الله عنها انه بلغها ان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من اهدى هديا حرم عليهما - [01:01:26](#)

اقرب هنا ان هو ازاي يقول ان هو عليه آآ اما صيام ثلاثة ايام في الحج او سبعة اذا رجع بينما هو عليه عشرة الاثنين مع بعض. نعم. الجملة دي غريبة جدا. هو يقول هنا يا شباب - [01:01:47](#)

في صفحة اربعمية واحد وسبعين فوق يقول الجواب يصومها متفرقة انشاء آآ وبعدين قال وسبعة اذا رجع الى اهله فهذا هو البديل لمن لم يجد الهدي اه اه تمام اه اصل كده صح كده تمام صح. انا فهمت غلط. فهمت ان هو يقول اما انه يصوم ثلاثة في الحج او سبعة اذا رجع. لا. هو يصوم ثلاثة في الحج. وسبعة اذا رجع. تمام - [01:02:03](#)

هو صح انا فهمته غلط. انفضل عن عائشة رضي الله عنها انه بلغها ان ابن عباس رضي الله عنهما يقول من اهدى هاديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه - [01:02:27](#)

فقال ليس كما قال انا فتلت قال اذا نبي انا فتلت قال اعد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديك ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بها مع ابي - [01:02:39](#)

فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احله الله له حتى نحر الهدي. وعنها رضي الله عنها في لغتنا النبي صلى الله عليه وسلم اهدى غنما. وفي رواية عنها رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم قال - [01:02:49](#)

لدى الغنم ما قام في اهله حالالا. وفي رواية عنها رضي الله عنها انها قالت فتلت قلاندها عن من عهن كان عندي الشرح ابن عباس وعائشة رضي الله عنهما اختلف في الشخص اذا اهدى هديا للكعبة. هل يحرم عليه ما كان مباحا له من اخذه من شعاره وظفره؟ او يكون - [01:02:59](#)

في حل من ذلك فابن عباس يرى انه يمتنع يقول من اهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه سلوا هديه فيرسل هديه وهو باق في بلده. ولكن ما قالته عائشة رضي الله عنها هو الصحيح لانها قالت شيئا مبني على دليل. فقالت انا فتلت قلانده هدي رسول الله - [01:03:19](#)

صلى الله عليه وسلم بيديه ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بها مع ابي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء. فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احله الله له - [01:03:39](#)

حتى نحر او نحر الهدي وفي الحديث سنوية بعث الهدايا من المقيمين الى مكة. وهي سنة مجهولة والتاريخية مهجورة. بمعنى ان المقيم في بلده يبعث الهدايا تذبح في مكة - [01:03:49](#)

هنا مفهوم الهدايا ها؟ الهدي وارسالها ليس مربوطا بحج ولا بعمره ولا بزمان ايضا. فبامكانه ان يبعثها في شهر ذي الحجة او في محرم او في اي شهر شاء. او في اي - [01:04:02](#)

ان الناس تنبهوا لهذا لكان في مصلحة. لان الناس هناك ربما في مواسم الحج يغتانون بالهدايا التي تذبح. ولكن في بقية السنة ربما احتاجوا فلو تفتن الناس لذلك وصاروا يهدون في غير ذي الحجة لكان في هذا خير كثير. وفي مشروعية تقليد الهدايا فيه استخدام الانسان اهله في قتل القلائد - [01:04:16](#)

لذلك ولا يعد هذا من غير اختصاصهن. بل هذا من الخدمة للزوج وهو من المعاشرة بالمعروف. ومن الامور التي يقتضيها العرف. وجاء ابن الزبير رضي الله عنه كانت اسماؤه وجاء ان ان الزبير رضي الله عنه كانت اسماء زوجته تعمل في حقله - [01:04:36](#)

وتعرف ناضحة وتخدمه خدمة منقطعة النظير. ولا يزال الناس على هذا ان الزوجة تخدم زوجها بما جرت به العادة. فزوجة الفلاح تخدمه بفلاحتها بفلاح وزوجة الصاني والتالي تخدم بما يناسبه هذا مقتضى قول الله تعالى بفلاحته بفلاحته -

[01:04:52](#)

وهذا مقتضى قوله سبحانه وتعالى وعاشروهن بالمعروف. وبالنسبة للزوج ومقتضى قوله ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف. عن علي رضي الله تعالى عنه قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصدق بجلال بجلال البدن التي نحررت وبجلودها. قال الشرح في

صلى الله عليه وسلم امر عليا ان يتصدق بجلال البدن. وهي ما يوضع على البدنة ليقى الراك ليقى الراكب عليها فتسمى جلالا واجلة وهو شئ قريب من الفراش يتصدق بها علي رضي الله عنه. وبجلودها اي او يتصدق اي - [01:05:32](#)

يتصدق بالجلود الجنود امرها واضح لانها تابعة لهيمة وجزء منها لكن ما اكون على الهيمة من جلالها ونحوها فهذا فيه تفصيل. النوع الاول ان ينوي انها مسوقة مع البدن مع البدنة فهذا يتصدق بها وعلى هذا يحمل فعل النبي صلى الله عليه وسلم على انه تبرع بها. او نواها ان تكون تابعة لهذه البدن. النوع - [01:05:49](#)

الثاني اذا نوى انها ليست داخلية معها وليست مسوقة الى الكعبة فانها تكون ملكا له. بمعنى اذا ذبحت او نحرته فانه يرجع بها ويأخذها عن عائشة رضي الله تعالى عنها - [01:06:11](#)

بيعمل علامات في الهيمة اللي هو بيهدياها عشان تدل على ان هي مهداة للبيت جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والهدي والقلائد صح والشهر الحرام والهدي والقلائد. صحيح عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمسة باقين من ذي القيع من ذي القعدة تقدم آآ اي هذا الحديث تقدم. وفي هذه الرواية زيادة - [01:06:23](#)

فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر. فقلت ما هذا؟ قالوا نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه. الشرح. قوله فدخل علينا يوم النحر بلحم وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم نحر عن نسائه البقر. وقد نحر عن نفس الابل فاهدى مائة بدنة. ونحر عن نسائه البقر وارسل اليهم بهذا اللحم. يأكل منه فدل هذا على ان - [01:07:00](#)

ان السنة للمهدي ان يأكل من هديه اشكال وهو عنهن انهن رضي الله عنهن لم يعلمن انه ذبح البقرة عنهن. فاذا كان كذلك فهل يجوز للانسان ان يحر عن من وجب عليه نحر بحج وغيره - [01:07:20](#)

كان المعني لم يعلم الا فيما بعد. والجواب ان هذه مسألة تنبني على انه لابد ان ينوي صاحب الهدي ان هذا له. والحديث ليس بصريح انهن لم يعلمن مطلقا. فقد يسأل الانسان فيقول ما هذا؟ وان كان يعرف الاصل. لكن حتى يستفهم ليستم الموضوع. ومن ناحية ثالثة ان زواج النبي صلى الله عليه وسلم - [01:07:33](#)

تابع له والنبي صلى الله عليه وسلم عنده شبه وكالة عامة على ازواجه. وهن ايضا عندهن نية عامة في الهدي فلا يستقيم ان يكون دليلا على انه لا يجوز للانسان ان يذبح - [01:07:53](#)

نحرا عن غيري بغير اذني وبغير علمه. والقاعدة انه لابد من نيته حتى ينوي العبادة فتقع عنه وفي الحديث جواز الاهداء بالبقر وان رأى بعض الناس ان هذا نقص او يستقل او يستكره والمسألة ترجع الى الاذواق الشخصية. اما الحكم الشرعي فقد نحر النبي صلى الله - [01:08:03](#)

السلام عن اهل البقر. وبعض الناس يستكره لحم الابل ويستغرب اننا نأكل الابل. ويذكرون عن الشيخ الشنقيطي رحمه الله تعالى صاحب اضواء البيان انه كان يستغرب النجدي حينما يقول يأكلون لحم الابل ويقشرون التفاحة اذا ارادوا ان يأكلوه - [01:08:21](#)

مسألة هل ينحر البقر او يذبح؟ الجواب انه يذبح وينحر فتذبح كما تذبح الشاة. بان بان تضطجع على جنبها وتنحر مع موضع النحر. هم. تضجع احسن الله اليكم بان تضجع على جنبها وتنحر في موضع النحر. اما - [01:08:37](#)

القرطبي يقول يا يوسف في القلائد قال واما القلائد فهي كل ما علق على اسنمة الهدايا واعناقها علامة آآ علامة انه لله سبحانه. يعني من نعل ممكن يعلق نعل او غيره - [01:09:00](#)

نعم؟ ايوة بس هو بيبين ان دي هي مهداة للحرم يعني ماشي بارك الله فيك مش عارف والله لا يعني لا عادي لا ادري عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه كان ينحر في المنحر يعني من منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم. الشرح كان ابن عمر رضي الله عنه حريصا على اتباع السنة - [01:09:16](#)

ويوفق في امور كان العلماء يعدونها من باب العادة والاستكمال بالعبادة. ومن ذلك حرصه رضي الله تعالى عنه ان ينحر في المنحر الذي نحر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم. معنا النبي صلى الله عليه وسلم - [01:09:44](#)

يقول نحرته ها هنا ومنى كلها من حر. بل وكذلك مكة كلها من حر لكن كان يحرص ان يوافق مكان النبي صلى الله عليه وسلم لبودنه. وعنه رضي الله تعالى عنه انه - [01:09:54](#)

رجل قد اناخ بدنته ينحرها فقال ابعثها قياما مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم. عليه الصلاة والسلام. الشرع. هذه السنة في البدنة في البدن ان ينحرها قائمة مقيدة فتعقل يدها وهذا الاريح لها لانه كما هو مشاهد اذا نحرته وهي على هذه الصفة فانها تبقى في مكانها لا تتحرك - [01:10:04](#)

وبعد ذلك تبرك من نفسها فيكون هذا ادعى لخروج الدم من عروقها ثم تبرك في المكان فيسهل بعد ذلك تقطيعها وسلخها عن علي رضي الله تعالى عنه قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اقوم على البدن ولا اعطي عليها شيئا في جزارتها. جزارا. في جزارتها - [01:10:24](#)

الشرح قوله ولا اعطي عليها شيئا في في جزارتها اي لا يعطي شيئا منها اما الاجرة فانها تعطى للجزار واما اللحم والجلود واشباه ذلك فانها تكون صدقة. واذا اعطي منها الجزار شيئا فانه يتقي بذلك ما له فلذلك لا يعطى الجزار منها شيئا. لكن لو اعطي الجزار اجرته كاملة ثم عصي - [01:10:43](#)

صدق فهذا يجوز. تنبيه هذا الخطأ ياخذ اجرته منها تنبيه هذا الخطأ يقع وخاصة في الحج لان بعض الناس يريد ان يذبح شاة فيقول له شخص اذبحه لك واسلخها ولينسفها او لي كلها فبعضهم - [01:11:03](#)

ويوافق على هذا ويغفل ان هذا اجرة. والواجب ان يفاوض على اجرة نقدية او غير نقدية ثم اذا احب ان يعطيها كلها او نصفها فهذا شئ اخر. عن جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما انه قال كنا لا نأكل من لحوم بدننا فوق ثلاث ثلاث ممن - [01:11:18](#)

فرخص لنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا وتزودوا. فاكلنا وتزودنا. قال الشرح. آآ قوله فوق ثلاث ممن هي ايام التشريق الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر فكانوا لا يبقون شيئا يزيد على الثلاثة فيأكلون في هذه الثلاثة وما زاد فإنهم يتصدقون به ولا يدخرونه وذلك لحاجته - [01:11:36](#)

فقد كانوا في مسغبة ومجاعة فنوا عن ذلك. ثم بعد ذلك رخوا هو قدم آآ قدم قوم على النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا في حاجة ان يتصدق حاليا باللحم فنهاهم عن ادخار اللحوم فوق ثلاث - [01:11:56](#)

فهمت كده؟ ليه؟ من اجل الدابة ان في ناس جم فقراء. فلو هم ادخروا لو هم ادخروا اللحم عشان يقعد معهم طول السنة. يبقى ده كده ايه؟ مش هيتصدقوا منه. فنهاهم عن الادخار. لكن بعد كده نسق قال انما نهيتكم من اجل الدافة - [01:12:11](#)

انا كنت نهيتكم عن الادخار فوق ثلاث من اجل هؤلاء فكلوا وادخروا احسن الله اليكم قال ثم بعد ذلك رخص لهم فهذا نسخ لذلك الشافعي رحمه الله لي آآ يعني آآ مذهب جميل جدا في مثل هذا يقول هذا الحكم لم ينسخ وان - [01:12:26](#)

عندما يبقى هذا الحكم يعمل به اذا جاء ظرفه شفت المعنى الجميل ده يعني لو مثلا الامام رأى ان في ناس فقراء يستحقوا هذا الامر يمكن ان ينهاهم عن ادخار الابه - [01:12:41](#)

اللي هو اللحوم اه ولو انه لا حرج على الانسان ان يتزود. وان يأكل ولو بعد ثلاث ثلاث منى. فحدث نسخ سنة بسنة. ولو حصل لا قدر الله هذه الحاجة والمصغبة فقد قال العلماء يعود الحكم. بمعنى انه ينهى الناس ان يدخروا فوق الثلاث. ويجب عليهم ان يتصدقوا بما زاد على ذلك حتى يرفع الله تعالى هذه - [01:12:54](#)

لذلك يعني آآ الشافعي من من اهم العلماء الذين يضيقون دائرات النسل ويرى ان الحكم المبيح يخالف الحكم الحاضر بيري ان هذه مناسبة وهذه مناسبة. ويرى ان هذا اختلاف تنوع وليس من باب النسخ - [01:13:20](#)

بمعنى اذا زي بعض الناس يقول لك اية السيف نسخت آآ آيات العفو والصفح لا ده مش صحيح. يبقى الانسان اذا كان مستضعفا يحتاج الى العفو والصفح. واذا كان قادرا اقتلوهم حيث تقفتموه - [01:13:36](#)

لان الحكم مربوط بالعلة فاذا وجدت العلة عاد الحكم. وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته. وعنه رضي الله تعالى عنه ان رسول - [01:13:51](#)

الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله. قال اللهم ارحم المحلقين. قالوا والمقصرين يا رسول الله. قال والمقصرين. عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مثل - [01:14:01](#)

مثل ذلك الا انه قال اغفرت بدل الحمد شغلها ثلاثا. عن معاوية رضي الله تعالى عنه قال قصرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مش قص دي مش قصة - [01:14:11](#)

الشرح هذه الاحاديث كلها تتعلق بالحلق والتقشير بالنسبة للحاج والمعتمر. فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا بالرحمة للمحلقين وهذا يدل على افضلية الحلق على التقشير. ثم المقصرين في المرة الثالثة ولم يدعوا لهم استقلالا. بل دعوا لهم باسلوب العطف فقال والمقصرين فجعلهم في هذه الرحمة تبعا للمحلقين. فدل هذا على انه ينبغي للانسان ان يحلم - [01:14:22](#)

ان يحلق بعد نسكه في حج او عمرة لانه مرحوما بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم. والحلق لا يكون الا بالموسى ويظن بعض الناس ان الحق يكون بالماكينه وهذا ليس بحلق بل هذا تقصير - [01:14:42](#)

في الحلق يكون بالموسى خاصة. قوله في البدر ارحم المعنى متقارب. قوله بمشقص مشقص هو نصل عريض يرمى به الوحش. وقيل هو الطويل النصل والمقصود ان المشقص الة حادة تستخدم في اغراض من التقصير. اشكال كيف قصر معاوية رضي الله عنه شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مع انه دعا للمحلقين فكيف يفعل صلى الله - [01:14:52](#)

الجواب ان الحديث ليس على ظاهره بل هو متأول بما اتفق على النصوص الكثيرة الثابتة التي فيها ايضا انه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قصر بل الثابت انه حلق في - [01:15:12](#)

في عمره نفي عمره. هم. في في عمرة يعني. هم. في عمره وفي حجته فهذا الحديث متأول والظاهر ان فيه حذفه. تقديره قصر شعري عن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا وان كان فيه شيء من الخروج عن الظاهر لكن لابد منه حتى تتفق على احاديثه ولا يكون في ذلك اشكال - [01:15:22](#)

عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه سأله رجل متى ارمي الجمار؟ فقال اذا رمى امامك فارمه فاعاد عليه قال كنا تحينوا فاذا زالت الشمس الشرح السنة للانسان ان يرمي الجمار بعد رمي الامام وسبق ان الحج يكون له امام يقتدى يقتدي به الناس به ويرمون برميهم وينفرون بنفريه وهذا - [01:15:42](#)

فيما سبق لما كان الحجاج يقول الا وكان يسر ان يأتروا بامر شخص لكن لما كثر اصبح لابد من الاختلاف بين الناس حتى لا يتضايق الناس بالمشاعر. قوله كنا تحينوا فاذا زاءت الشمس رمينا ان نرتقب فدل هذا على انه لا يجوز الرمي قبل الزوال. لانهم كانوا يتحينون زوال الشمس ولو كان الرمي قبل الزوال جائزا لما كان هناك داعي - [01:16:02](#)

انت حري. فهذا احد الادلة التي استدلت بها من باع الرمي قبل الزوال وهي مسألة خلافية في القديم والحديث. لكن من اظهر ادلة المنهي ان النبي صلى الله عليه وسلم - [01:16:22](#)

مكان يتحين الرمي بعد الزوال. بل كان صلى الله عليه وسلم يرمي قبل ان يصلي الظهر مع حرصه عليه الصلاة والسلام ان تكون الصلاة في اول وقتها. فكونه صلى الله عليه وسلم يتحين الزوال لا يرمي قبل - [01:16:32](#)

يدل على انه يرمي قبل الصلاة يدل على انه لا يصح ان ترمى قبل الزوال وهو الاحوط وهو ايضا قول الجمهور عن عبدالله رضي الله تعالى عنه انه رمى من بطن الوادي فقيل له ان ناسا يرمونها من فوقها. فقال والذي لا اله الا اله غيره. هذا - [01:16:42](#)

المقام الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم. الشرح بين ابن مسعود رضي الله تعالى عنه الموقف الصحيح في رمي الجمره والمراد بالجمرة هنا جمره العقبة اخوتي ترمى من بطن الوادي بحيث يستقبلها الانسان وهو واقف في بطن الوادي. فقيل له ان ناسا يرمونها من فوقها اي من خلف الجبل يأتون ويرمونها لانه كان هناك - [01:17:00](#)

جبل في ذلك المكان. فقال ابن مسعود والذي لا اله غيره هذا المقام الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم فالمقام

الموافق لرمي النبي صلى الله عليه وسلم من هذا المكان والذين اراموا من فوق رميهم صحيح اذا وقعت في المحل - [01:17:20](#) مراد لكتهم خالفوا السنة. وقوله الذي انزلت عليه سورة البقرة خص سورة البقرة لان فيها ذكرى للمناسك وقد وهم بعضهم فقال لان

فيها ذكر الرمي وليس في البقرة ذكر الرمي - [01:17:34](#)

لكن فيها ذكر الحج على سبيل العموم وعنه رضي الله تعالى عنه انه انتهى الى الجمرة الكبرى فجعل البيت عن يساره ويمنا عن يمينه ورمى بسبع وقال هكذا رمى الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى - [01:17:44](#)

الله عليه وسلم هذا الحديث كسابقه. عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على اثر كل حصة. ثم يتقدم وحتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة يقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسطى ثم يأخذ ذات الشمال ويستهل ويقوم مستقبل القبلة فيقوم - [01:17:58](#)

الى ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمي جمرة ذات العاق وبات من بطن الوادي ولا يقف عندها. ثم ينصرف ويقول هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل - [01:18:18](#)

الو الشرح هذا الحديث من احسن الاحاديث واجمعها في موقف الرامي للجمرات. فالجمرة الاولى يقوم مستقبل القبلة وبحيث يجعل الجمرة بينه وبين قيفا ثم يرميها بسبع حصيات يكبر على اثر كل حصة هذه السنة ان يكبر ثم يتقدم حتى يسهل. حتى اي حتى يأخذ المكان السهل الذي ليس فيه ما يشق - [01:18:28](#)

وهذا كان في زمن سبق لان الارض متفاوتة اما الان فالجمار وما حولها كلها سهل بسبب التوسعة والتهيئة فيقوم مستقبل القبلة هذا عند الدعاء فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسط فبعد الجمرة الاولى التي سماها الدنيا يذهب عن يمين -

[01:18:49](#)

عن يمين يسهل ثم يتقدم ثم يدعو ثم يأخذ يد الشمال ثم توجه لليسرى. ثم يأخذ ذات الشمال فيستهل ويقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلا ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا. كما فعل بعد الاولى - [01:19:08](#)

قال ثم ذكر بعد ذلك انه يرمي جمرة العقبة. لكن لا يقف عندها فقال ثم يرمي جمرة ذات لعقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها.

والسبب ان الرمي سهاوى المشروع في الدعاء ان يكون اثناء العبادة. فلما كان بعد الاولى في اثناء العبادة دعاة في الثانية الوسطى دعا. دعا اما في العقبة فان الدعاء انتهى لانتهاى العبادة - [01:19:25](#)

عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن الحائض. طواف الوداع بقى خلاص هو بيتكلم كده عن اخر شيء في - [01:19:45](#)

قوله امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت وخبر كان هو الطاعة. قالوا اما واما على رواية ان يكون اخر عهدهم بالبيت فاسموا كان ساتر تقدير ان يكون هو اي الطواف اخر عهدهم بالبيت. وهذا والواجب على الحاج ان يكون اخر عهد من بيت الطواف فلا ينصرف

حتى يطوف الوداع. ويسمى طواف الصداة - [01:19:55](#)

الصدر لان الناس يصدرون بعده. قوله الا انه خفف عن الحائض فالحائض لا تطوف. لانها لا تدخل المسجد فتذهب وتنصرف مباشرة بلا طواف. فان قيل هل هناك عوض للحائض عن الطواف؟ فيقال الصحيح انه ليس هناك عوض. وقول بعض الفقهاء انها تأتي عند كذا

وتدعو بكذا كل هذا اجتهادات والصواب ان - [01:20:18](#)

تنصرف مباشرة ومثل الحائض نفساء لان النفاس حيض عن انس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقدة بالمحصب. ثم ركب الى البيت فطاف به. الشرط - [01:20:38](#)

رقد صلى الله عليه وسلم المحصب يسمى ايضا الابطح. ثم بعد ان استراحة ما شاء الله وركب الى البيت فاطاف به فوافى صلاة الفجر في المسجد الحرام. عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - [01:20:53](#)

قال رخص للحاد ان تنفر اذا اذا افاضت قال وسمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول انها لا تنفل ثم لا تنفروا ثم سمعت يقول بعد ان النبي صلى الله - [01:21:03](#)

كلما رخص لهن الشرح هذا سبق وان الحائض يسقط عنه طواف الوداع ولا يشرع لها شيء عوضا. عوضا عن طواف الوداع. وعنه رضي الله تعالى عنه انه قال ليس التحصيب - [01:21:13](#)

شيء انما هو منزل نزاله رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذا رأي ابن عباس رضي الله عنه ان النزول في المحصب نزله النبي صلى الله عليه وسلم لكونه اسهل عليه - [01:21:25](#)

وليس مقصودا لذاتي لكن ابن عمر يخالف ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عنهم. ويرى ان هذا مقصود الامر في هذه المسألة واسع الا انه يظهر ان ما قاله ابن عباس - [01:21:35](#)

والله اعلم عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه كان اذا اقبل بات بندي طوى بندي طوى فاذا اصبح دخل واذا نفر مر بندي طوى وبات بها حتى يصبح وكان يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك - [01:21:45](#)  
هو الذي يسمى الان بالزاهري وكان ابن عمر يرى ان هذا من السنة ابواب العمرة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرة - [01:21:59](#)

الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له وجزاء الا الجنة. الشرح قوله العمرة للعمرة كفارة لما بينهما فالعمرة نلاحظ ان البخاري من اول الكتاب لا يبدأ بالاحكام ولا يبدأ بكيفية الفعل - [01:22:09](#)

وانما يبدأ بفضله ويبدأ بمثلثا ثواب فاعله ويبدأ بعقوبة تاركه ويبدأ ببيان منزلته. ثم بعد ذلك يدخل فيه اه كيفية او الاحكام تفضلي. احسن الله اليكم قال في العمر قوله العمرة للعمرة كفارة لما بينهما فالعمرة سبب لتكفير الذنوب التي يختلفها الانسان. وقوله كفارة لما بينهما حمل جمهور - [01:22:25](#)

تكفير على الصغائر لانهم يقولون الكبائر لابد لا فيها من توبة خاصة. وكل ما ورد فيه كفارة او يكفر او نحو ذلك فقاعدتهم في هذا محمول على الصغائر. وقوله والحج - [01:22:48](#)

الذي بر فيه صاحبه فكان حج موافقا للسنة. ولم يرفث فيه ولم يفسق قال ليس له جزاء الا الجنة اي فثوابه اذا اتى به على هذا الوصف ان يكون من اهل الجنة. وفي الحديث ترغبه للعمرة والحج لانهما سبب في دخول الجنة. عن ابن عمر - [01:22:58](#)  
رضي الله تعالى عنهما انه سئل عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس به. وقال ائتمرن النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج. هذا حكم ودليل فالحكم هو انه لا بأس ان يعتمر قبل - [01:23:15](#)

والدليل فعل النبي صلى الله عليه وسلم وعنه رضي الله عنهما انه قيل له كما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قال اربعة. احدهن في رجب قال السائل فقلت لعائشة الا تسمعين ما قال ابو عبدالرحمن - [01:23:25](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمرات احدهن في رجب. قالت يرحم الله ابا عبدالرحمن ما اعتمر عمرة الا وهو شاهده وما اعتمر في رجب قط الشرح - [01:23:39](#)

يقول ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربعا احدهن في رجب فاستدركت عليه عائشة رضي الله عنه كتاب مشهور الاجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة طبعها بعضها اصاب في بعضها اخطأت رضي الله عنها. وعنهم - [01:23:50](#)

لكن الشاهد ان هي كانت يعني لا تترك شيئا الا بينته الاجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة فاستدركت عليه عائشة رضي الله عنها وقالت ما اعتمر في رجب قط. وقولها ما اعتمر عمرة الا وهو وقولها ما اعتمر عمرة الا وهو شاهد - [01:24:04](#)

اي ان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كان حاضرا هذه العمرات كلها لكن الكمال لله تبارك وتعالى والحافظ ثقة قد يهم. فابن عمر رضي الله عنهما من احرص تسعى الى ضبط سنة النبي صلى الله عليه وسلم. ولكنه وهم في ذلك. وظن ان احدى هذه العمرات كانت في رجب وليس الامر كذلك. النقد النقد في الرواية ده كان من عهد النبي من عهد - [01:24:24](#)

الصحابة رضي الله عنهم فان عمر اه فان عمر النبي صلى الله عليه فان عمر النبي صلى الله عليه وسلم كلها في ذي القعدة. وفي الحديث ادب الصحابة وفي حديث ادب الصحابة بعضهم مع بعض فان عائشة رضي الله عنها لما استدركت على ابن عمر دعت له بالرحمة فقالت يرحم الله ابا عبدالرحمن ثم بينت الوهمة وهذا الذي ينبغي - [01:24:44](#)

مع المخالف ان يعتذر له وبينه على غاطي ووهمي بالاسلوب اللين. لان مقصوده وبيان الحق فاذا اقترن بالحق دين وفق وحسن عبارة فان هذا ادعى حق ثقيل فلا تتقله اكثر بالاسلوب. يعني الانسان لما انت تبين له غلظه اصلا الموضوع ده عشان يقبله ده صعب. عن

انس رضي الله تعالى عنه انه سئل كما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:25:08](#)

قال اربعة عمرة الحديبية عمرة الحديبية في ظل القعدة حيث صده المشركون وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة حيث صالحهم عمرة جعرانة اذ قسم غنيمة حنين قلت كم حج؟ قال واحدة. وفي رواية انه قال اعتبر النبي صلى الله عليه وسلم حيث - [01:25:28](#) ومن القواعد عمرة الحديبية وعمرة تنفيذ القاعدة وعمرة مع حجته. الشرح هذا بيان واضح من انس رضي الله تعالى عنه وتفصيل بعمر النبي صلى الله عليه وسلم. وهي عمرة الحديبية وعمرة من قابل وعمرة الجعرانة. والتي مع حجه وعمرة الحديبية - [01:25:48](#) كانت بالنية وليست بالفعل والانسان يدرك بالنية ما قد يفوته فعله. والعمر هذه انما كانت بعد البعثة اما قبل البعثة قد ذكروا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحج كل - [01:26:05](#)

لكن على طريقة ابراهيم عليه السلام لانه ليس عنده وحي في ذلك عن البراء رضي الله تعالى عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنهما قال ائتم النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة قبل ان يحج مرتين. الشرح - [01:26:15](#) قوله قبل ان يحج مرتين فلم يعتبر الحديبية لانها كانت بالنية. فاعتماره بالفعل مرتين والثالثة مع حجه واعتبار انس رضي الله تعالى عنه واولى مما قاله البراء. لان العمرة ادركها بنيتها وانما تركها لما صد. عن عبدالرحمن بن ابي بكر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يردف - [01:26:30](#)

عائشة ويعمرها ويعمرها من التنيم وان سراقه ابن مالك ابن جوع ابن جعشم لقي النبي صلى الله عليه وسلم بالعقبة وهو يرميها فقال الك ما هذه خاصة يا رسول الله؟ قال لا بل للابد. الشرح - [01:26:50](#)

سبب ذلك ان عائشة رضي الله تعالى عنها لم تطيب نفسها ان ترجع بحج فقد حسب ظنها. والا فانها ادركت حجا وعمرة لانها حجت قارية فظنت انها ترجو بحج فقط وتصيبا لخاطرها امر النبي صلى الله عليه وسلم اخاها عبدالرحمن ابن عبد الرحمن ابن ابي بكر رضي الله عنهما ان يعمرها من التنعيم - [01:27:05](#)

والتنعيم من ان يعمرها. ان يعمرها من التنعيم والتنعيم من الحل فدل هذا على ان المكي اذا اراد ان يعتمر فعليه ان يخرج الى الحل. اما الى التنمية واما الى غيره لانه لانه لا احرام للمعتمر من مكة - [01:27:25](#)

انما مكة يحرم منها من اراد الحج فقط. قوله ولكم هذه خاصة يا رسول الله. قال لا بل للابد. يعني بذلك فاسخر الحج الى العمرة ثم يحرم بالحج بحيث يكون متمتعا. فيسن لمن قدم مكة وطاف وسعى ان يجعلها عمرة. ثم يحرم - [01:27:39](#) للحج في وقت الحج. حديث عائشة رضي الله تعالى عنها في الحج تكرر كثيرا. وقد تقدم بتمامه. وعنها رضي الله تعالى في روايات ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها في العمرة ولكنها على قدر نفقتك او قال نصيبك نصبك - [01:27:58](#) الشرح والقول ولكنها على قدر نفقتك او نصابك التي ينفقها الحاج او المعتمر على قادرها يكون الاجر وكذلك النصب اي التعب على قدره يكون الاجر. ولكن لا ينبغي للحاج ان يتقصد النصب. ويتكلف في امر الله فيه ساعة. لكن ان وافق نصابا -

[01:28:14](#)

ونحيقه تعب فيتسلى بهذا فتكلف المشي المشقة ليست من السنة ليس من السنة. بل السنة ان ان يريح الانسان نفسه من غير ترف. ولا اسراف ولا شك ان الحاج المسافر ربما يحتاج نفقة اكثر مما لو كان في بلاده من تنقلات وسكن وما اشبه ذلك فيقال ابذل هذا ما دامت هذه حاجاتك حاجتك واجرك على - [01:28:37](#)

النفقة فلا تسكن مثلا في الشارع او تأكل الطعام الخشن عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنهما انها كانت كلما مرت بالحجون تقول صلى الله على رسوله محمد وقد نزلنا معه ها هنا ونحن يومئذ - [01:29:01](#)

قليل ظهرنا قليلة ازواجنا فاعتمرت انا واختي عائشة والزبير وعلان وعلان. فلما مسحنا البيت احللنا ثم اهللنا من العشي بالحج هذه اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنهما. تتذكر مرورهم بالحجون - [01:29:16](#)

وانهم نزلوا فيه ولكن تغيرت حالهم فقد كانوا كما قالت الحمام اذ خفاف. قليل ظهرنا قليلة ازواجنا لكن الله تبارك وتعالى بدل حاله من احسن من ذلك الى احسن من ذلك. وفي الحديث انه لا حرج للانسان ان يتذكر بل يطلب منه ان يتذكر ما مر عليه لا سيما اماكن

العبادة. واماكن الخير ليعرف نعمة الله عليه في ذلك فاذا مر الانسان - [01:29:32](#)

نحن على ما اكن له فيها عمل صالح من زيارة وحج او طلب علم فان تذكر هذا من باب نعمة الله تعالى. عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:29:52](#)

كان اذا قوافل من غزو او حج او عمرة يكبر على كل شرف من الارض ثلاث تكبيرات. ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - [01:30:02](#)

قدير ايون تائبون عابدون ساجدون. لربنا حامدون. صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده. الشرح. السنة لمن قفل راجعا لبلده انه يكبر على كل شرف. راجعا الى بلده. راجعا الى بلده انه يكبر على كل شرف. المسافر - [01:30:12](#)

ايوة يقول كده. نعم اي على كل مكان مرتفع ظاهر هذا انه يكرر هذا كلما صعد على شرف ومن الشرف في وقتنا الحاضر اذا صعد الجسر فببعض الطرقات جسورا فاذا صعدوا فليقل هذا الذكرى. يكبر ثلاث تكبيرات الله اكبر الله اكبر الله اكبر. ثم يقول كلمة التوحيد وما تبعها. قوله من غزو او حج وعمرة هذه لا - [01:30:32](#)

لا تقتضي التخصيص لان اسفار النبي صلى الله عليه وسلم انما كانت ضربت لمثال للسفر يعني. لان النبي عليه الصلاة والسلام لماذا كان يسافر؟ اما غزو او حج او عمرة - [01:30:55](#)

اما من رجع من سفر اخر مباح او غير مباح فانه يشرع له ان يقول ذلك. فائدة اسفار النبي صلى الله عليه وسلم ذكرها العلماء انها كانت لاغراض اربعة - [01:31:05](#)

الغزو وللحج وللعمرة وللهجرة. وسافر للتجارة لكن هذا قبل البعثة. قوله ايون اي راجعون. فان قيل هل للرجوع هنا كريستيانو معنوي بمعنى هل يريد رجوعه الى بلده من هذا السفر او الرجوع الى مخالفة امره؟ ومن المعصية الى الطاعة؟ فالجواب يشمل الامرين. فهو يتذكر برجوعه الحسي رجوع - [01:31:15](#)

المعنوية الى الطاعة. قوله ساجدون اي سجودا حسيا ومعنويا. عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة استقبلته غيلمة بني عبد المطلب في حمل واحد بين يديه واخر خلفه. الشرح هذا من لطافة النبي صلى الله عليه وسلم للصبيان. الله. فانهم استقبلوه فحمل واحد - [01:31:35](#)

بين يديه واخر خلفه تطيب بخاطره قوله غيلمة هذا يقتضي الجمع ثلاثة فأكثر والذي يبكرهن اثنان وواحد بين يديه واخر خلفه خلفه عن انس رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يترك اهله كان لا يدخل الا غدوة او عشية. كنت غدوة او غدوة او عشية - [01:31:55](#)

عن جابر رضي الله تعالى عنه قال النبي نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يطرق اهله ليلا. الشرح السنة بمن قدم من سفر ان لا يطرق اهله ليلا. لانه اذا - [01:32:15](#)

عليهم ليلة ربما ازعجهم واخافهم فكانت سنته صلى الله عليه وسلم انه لا يدخل الا غدوة. اي اول النهار او عشية اي اخر النهار. واذا تأخر فانه لا يدخل في الليل - [01:32:25](#)

واما اذا كان اهله على خبر من قدومه بحيث اخبرهم وهاتفهم فانه فيما يظهر والله اعلم يزور المحذور فلا حرج العلة معروفة العيلة معروفة ان هو حتى لا يزعجهم او فيها معاني اخرى. فاذا هو كان ارسل لها رسالة او هي تعلم بقدومه فلا مشكلة. فلا حرج علي ان ادخل عليهم ليلا - [01:32:35](#)

عن انس رضي الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر فابصرت فابصر درجات المدينة اوضع ناقته وان كانت دابة حركها وزاد في رواية عن حبه صلى الله عليه وسلم. قوله فأبصر درجات المدينة اي طرقها اوضع ناقته ان يسر لها المجي. وان كانت دابة - [01:32:54](#)

حرك وذلك من محبته صلى الله عليه وسلم لدخول المدينة. لان الله تعالى حب اليه المدينة كما حب اليه مكة او ازيد. والمقصود بهذا الا يتأخر الانسان فاذا ابصر البلد الذي يريده - [01:33:14](#)

يبادر لدخوله عن ابن عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم طعامه وشرابه ونومه فاذا قضى نهمته فليعجل الى اهله. الشرح هذا من اجمع الاوصاف للسفر انه قطعة من انه قطعة من العذاب ومن ذلك انه يمنع الانسان الطعام والشراب والنوم. والانسان - [01:33:24](#)

سافر تغير برنامجه في اكله وشربه ونومه ثم قال ثم يتبع ذلك ان يتغير مزاجه وعمله وربما خفت طاعته لانه مسافر قولوا فاذا قضى نهمته واحالته من هذا السفر فليعجل الان فلا يتأخر. فان كان قد سافر للحج فاذا قضى حجه فليبادر وان كان سفر طلب العلم فاذا قضى رهمته وحصل - [01:33:44](#)

قال مراده فليرجع ولا يهمل ولا يمهل. لانه في قطعة من العذاب فينبغي له ان ان يبالي في التخلص من هذا العذاب الذي هو فيه. ابواب المحصر المحصر هو الذي منع من الوصول الى البيت باي شئ عن الصحيح سواء كان بمرض او بعدون او بضياح نفقة او اضلال دابة فاذا احصر ولم يتيسر له دخول - [01:34:04](#)

كتب انه يأخذ الحكم المذكور عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قد احصر النبي صلى الله عليه وسلم في حلق رأسه وجامع نساءه ونحر هديه حتى اعتمر عاما قابل شرح - [01:34:24](#)

قوله قد احصر النبي صلى الله عليه وسلم وهذا كان في الحديبية. فحلق رأسه وجامع نساءه ونحر هديه الهدى هنا قد ساقه معه للكعبة. لكنه لما احصر جعله هديا عن الحصار - [01:34:36](#)

فهذا والحكم الواجب على من منع ان ينحر هديا ان كان معه هدي. وان لم يكن معه هدي فليطلب هديه. لينحره ثم يتحلل بعده حتى اعتمر عاما قبل هذه عمرة القضاء. مسألة احتمار من العام القواعد هل هو واجب او غير واجب؟ الجواب هذه مسألة خلافية الراجح في ذلك انها ان كانت عمرة الاسلام - [01:34:46](#)

سيهدي او يصوم ان لم يجد هديا. سيأتي معنا ان شاء الله والراجح في ذلك ان ان كانت عمرة الاسلام فانها واجبة من الخطاب الاول لانه لم يعتمر العدو ان كان قد اعتمر من قبل ثم صد عن البيت فانه لا حرج عليه الا يعتمر من القابل لانه - [01:35:06](#)

قد ادى الفريضة حلل من هذه التي قد احصر فيها وتحلل من هذه التي احصر قول ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر عاما قابلا لسه معناه ان هذا هو ايه؟ هو كفارة هذا العمل او انه مرتبط به ده هو مجرد خبر يعني - [01:35:20](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقول اليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حوث احدكم من الحج الطواف بالبيت وبالصفا والمروة ثم محل من كل شئ حتى يحج عاما قابلا فيهدي او يصوم ان لم يرد هديا. الشرح. قوله ان حبس احدكم عن الحج مراده الذي لم يحبس حبسا مطلقا - [01:35:36](#)

رقم بلفاته الحج فقط. فتحلل بعمرة ويطوف بالتي وبالصفا والمروة. قوله ثم احل من كل شئ لان الحج فاته وهذا الاحرام تحلل من منه والسعي قوله حتى يحج عاما قبلها وهذا على ما سبق في قضية الوجوب بعدمه. قوله فيهدي فيهدي او يصوم الا مير التهدة اي يذبح - [01:35:56](#)

فان كان ليس عنده هدي فانه يصوم لان الله سبحانه وتعالى جعل الصيام عوضا عن الهدى عن المسوار رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر قبل ان يحلق وامر اصحابه بذلك. قال الشرح قوله نحل قبل ان يحلق هذا يبين ان النحر - [01:36:16](#)

كونوا قبل الحلق ولكن لا حرج لو حلق الانسان قبل ان ينحر. عن كعب ابن حجر عجرة رضي الله تعالى عنه قال وقف علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية. ورأسي يتهافت - [01:36:31](#)

فقال ايؤذيك هوامك؟ قلت نعم. قال فاحلق رأسك. قال قال هي نزلت هذه الالية. فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففي من صيام او صدقة او نسك الى اخرها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام او تصدق بفرق بين ستة - [01:36:41](#)

او نسك بما تيسر. وعنه رضي الله تعالى عنه في رواية انه قال نزلت في خاصة وهي لكما عامة. الشرح هذا كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه كان اصيب بالقمل - [01:37:01](#)

في فراسه فهذا رخص له النبي فرخص النبي صلى الله عليه وسلم له ان يحلق رأسه ثم يفعل ما ذكر. صم ثلاثة ايام او تصدق بفرق

بين ستة. والفرق مقداره ثلاثة - [01:37:11](#)

فيكون لكل لكل فرق ولا فرق ماشي آآ فيكون لكل مسكين نصف صاع وهي وهي اقل شئ في الاطعام او نسك بما تيسر اي بشاة وهذا على سبيل التخيير فيختار ما - [01:37:23](#)

كان ايسر له باب جزاء الصيد ونحوه. عن ابي قتادة رضي الله تعالى عنه قال انطلقنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فاحرم اصحابه ولم احرم انا فانبتنا بعدو بغيقة - [01:37:37](#)

بغيقة فتوجهنا نحوهم فبصر اصحابي بحمار بحمار وحش فجعل بعضهم يضحك الى بعض فنظرت فرأيتته فحاملت عليه الفرس فطعنته فاثبتته. فاستعنت فأبوا ان يعينوني فاكلنا منه ثم لحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم وخشينا ان نقطع ارفع فرسي شأوا واسير عليه شأوى. فلقيت رجلا من بني غفار في جوف - [01:37:51](#)

قلت له اين تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال تركته بتعنه بتاع هون وهو قائل السقيا فلحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتيتته فقلت يا رسول الله ان اصحابك ارسلوا يقرأون عليك السلام اي - [01:38:17](#)

يقرأون عليك السلام ورحمة الله. وانهم قد خشوا ان يقتطعوا ان يقتطعهم العدو دونك. فانظرهم فانظرهم. ففعل فقلت يا رسول الله انا اصبنا حمار وحش وان عندنا فاضلة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه كلوا وهم محرمون. وفي رواية عنه رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم - [01:38:34](#)

من المدينة على ثلاث ومنا المحرم ومنا غير المحرم. فذكر الحديث وعنه رضي الله عنه في رواية انه لما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال منكم احد امره ان يحمل عليها واطار اليها قالوا لا. قال فكلوا ما بقي من لحمها - [01:38:54](#)

الشرح هذا حديث ابي قتادة في قصة صيد الحمار الوحشي والشاهد من الحديث انهم اكلوا من هذا الحمار الوحشي الذي صاده لهم ابو قتادة ان ابا قتادة رضي الله عنهم لم يحرم. بل تأخر عن اصحابه بسببه لم يبين هنا. فاقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك لانه لم يشاركه في هذا الصيد احد - [01:39:11](#)

ذلك لما طلب اعانتهم ابوا ان يعينوه فالصيد اذا لم يشارك فيه اذا لم يشارك فيه ان يحرموا بدلالة واطارة وما اشبه ذلك فلا حرج على انسان ان يأكل منه اذا كان محرما - [01:39:31](#)

عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان الصعب ابن ابن جثامة الليثي رضي الله عنه الليثي رضي الله تعالى عنه اهدى اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم حمارا محشيا وهو بالابواء او بوادان فرده عليه فلما رأى ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا انا حرمت. الحديث الشرح - [01:39:41](#)

في هذا الحديث يكتمل الحكم وهو ان الصيد اذا صاده المحرم او شارك فيه او صيد من اجله فانه لا يحل له واما ما عدا ذلك فانه يجوز. وقد ذكروا ان - [01:40:02](#)

صعب ابن جثامة رضي الله عنه كان رجلا كريما فصاد هذا الحمار الوحشي للنبي صلى الله عليه وسلم. فلما صاده من اجله لم يقبله منه وفي الحديث انه ينبغي الاعتذار عند رد الهدية واشباهها. وتبين العذر في ذلك حتى لا يكون في قلب المهدي شئ على من اهدى اليه. كما ذكرت لكم - [01:40:12](#)

عبدالرزاق يعني كان يلح على آآ احمد بن حنبل رحمهم الله. بان هو يعني يعطيه شيئا يعينه على رحلته. لان الامام احمد رحل لعبد الرزاق فكان لا يأخذ منه وقال لو كنت اخذا من احد لاخذت منك. فطيب خاطره يعني - [01:40:30](#)

قال اما ان لم يكن هناك عذر فان هدي النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبل الهدية. عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من - [01:40:48](#)

الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم. الغراب والحدأة والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور. الشرح هذا الحديث فيه النبي صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب وحكم عليهن بحكم واحد انهن يقتلن في الحرم. وهذا محل الشاهد اما قتلهن في الحل فهذا

معلوم. وفي بعض الفاظ الحديث يقتلن - [01:40:58](#)

في الحل والحرم. الاول الغراب وهو طائر معروف خبيث. نعوذ بالله. وهو انواع فهناك من الغبان ما لا يجب قتله. لانه حلال فاذا كان كذلك فانه استثني من هذا والغراب الحلال هو الغراب الذي يسمى بغراب الزرع. وهو يختلف خلقة وطبعا عن الغراب المذكور هنا.

فهذا غير داخل في الحديث ويعرف هذا ارباب الصيد الذين يعرفون الطيور - [01:41:18](#)

الثاني الحذاء وهو ايضا طائر قال انه يهتم بالجيف فيسطو عليها ويأكل منها فلذلك حرم. والثالث والرابع والخامس الاعاقة والرابو والفأرة كلب العقور وهذه كلها معروفة فهؤلاء يقتلن في الحل والحرم. مسألة صغار الغربان وصغار الحداة وما ذكر معها هل يقتلن او

لا؟ قال جواب - [01:41:38](#)

قال بعضهم لا يقتلن لان الصغير لم يؤدي الا الان. وقال بعضهم يقتلن لان مألهن الى الايذاء والفسق وهو كذلك. فان الصغار من هذه

يقتلن لان مصيرهن الى ان نكن - [01:41:59](#)

كالكبار عن عبدالله ابن عبدالله عن عبدالله رضي الله تعالى عنه قال بيننا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار بمنى اذ

نزل عليه والمرسلات وانه ليتلوها - [01:42:09](#)

واني لالتقاها من فيه وان نفاه لرتب بها اذ وثبت علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها. فابتدرناها فذهبت. فقال النبي

صلى الله عليه وسلم آآ وقيت شر وقيت شركم كما - [01:42:19](#)

فاوقيتم شرها. الشرح. هذا الحديث يضاف لحديث السابق ان الحية لم تذكر فيه. وكان بمنى وهي من الحرم. فالحياة تقتل كما تقتل غيره من الخمس ويعلم من هذا ان قوله في الحديث السابق خمس من الدواب هذا ليس تحديدا والعلماء يعبرون عن هذا بانه مفهوم

وعدد. والعدد لا مفهوم له فلا ينفي ان ان يزداد - [01:42:32](#)

حديث اخر. مسألة بين في هذا الحديث ان سورة المرسلات نزلت في غار بمنى. ومنى تابعة لمكة. فهل هذه السورة مكية ام مدنية الجواب ان هذا على الاصطلاح الذي يعتبر المكانة يقول هي مكية والذي يعتبر الزمان يقول هي مدينة مدنية وان نزلت بمكة وهذا هو

الراجح عندهم ان المكية ما نزل قبل الهجرة - [01:42:54](#)

والمدنية ما نزل بعد الهجرة. يعني غلط ان انت تقول المكي هو الذي نزل في مكة. لا. المكي المكي الذي نزل قبل الهجرة. والمدني نزل بعد الهجرة فان قال قائل قوله اوقيتم شرها هذا واضح لا اشكال فيه. ولكن كيف اوقيت شركم؟ فهل فينا شر عليها؟ فالجواب -

[01:43:15](#)

نعم فينا شر عليها لاننا سنقتلها وقتلها اه المسألة في لسان العرب يعني آآ مفهوم العدد ان آآ هل العدد هذا محدد ولا ذكر كمثال مثلا

استغفر لهم او لا تستغفر لهم؟ ان تستغفر لهم سبعين مرة - [01:43:37](#)

هل معناه لو انت استغفرت مسلا تمانين هل العدد هنا له مفهوم بمعنى انه هيبني عليه الحكم؟ لا لأ فهمت كده؟ فهمت المسألة قال

فالجواب نعم في زي ما يقول ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم عن الكاهن ان هو يستمع الى يستمع الى - [01:43:58](#)

خبر من الشيطان في كذب معه مائة كذبة هل معناه مئة كذبة بالظبط؟ لأ معناه اقل اكثر ما معنى كلمة له مفهوم يا شباب او لا او لا

مفهوم له؟ كلمة له مفهوم يعني هو مناط في الحكم. يعني لما ربنا قال - [01:44:15](#)

لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة. افرض واحد اكله ضعف واحد هل ده يبقى حلال لا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردنا تحصنا طب

افرض هي كانت هي تريد البغاء؟ هل ده يباح؟ يبيح - [01:44:30](#)

بببقى كلمة لا مفهوم له معناها ان هو مش مناط في الحكم او مش مؤثر في الحكم لا تقل لهما اف هل انت منهبي فقط عن انك تقول

اف ولا عن كل ايذاء - [01:44:44](#)

الشر هنا نسبيا قتلوها خير لنا لا نستريح من شرها لكنه شر لها. لانها تموت بهذا. عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله

عنها ان رسول الله صلى - [01:44:56](#)

وسلم قال للوزغ فويسق ولم اسمعه امر بقتله. الشرح هذا الوزغ سماه النبي صلى الله عليه وسلم فويسقا. واذا وسم بهذا الوصف فانه

يأخذ الحكم المذكور في الحديث السابق فيضاف الى ما سبق مما يقتل في الحل والحرم. وهو حيوان وهو حيوان معروف وله عدة

اسماء فيسمى عند قوم بالبرص. وعند قوم - 01:45:07

بالبعرس بالبعرس وهي كلها تدور على هذه المادة وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ثواب قتله. فقال من قتل وزغة في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة. ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة - 01:45:27

لدون الاول والاولى ومن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة. بدون الثانية. فينبغي الانسان اذا قتله ان يقتله لاول مرة حتى نال الثواب الاكثر. وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بقتل الوزغ وقال كان ينفق على ابراهيم عليه السلام اي ينفخ ان ينفخ اي ينفخ النار التي اججها الكفار لحراق ابراهيم فكان من - 01:45:43

واحد مسلا احمق يقول طيب الوزغ اللي نفخ على سيدنا ابراهيم ما له بالوزغ ده. ده اصلا خبرين منفصلين. امر بقتل الوزغ هذا امر وبعدين ذكر فائدة ان هو كان بيفعل ذلك. مش معلق بده وده - 01:46:03

فهمت؟ لماذا نقتل نحو الوزغ؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتله لأأ هو مش وضعه ما هو الحديسين كده لا لا يعني السبب ممكن يكون جزء من الحكم. احنا احنا كمسلمين. لماذا نفعل ذلك؟ لان النبي امر بقتله. فهمت كده - 01:46:18

انت بقى تلتمس تقول ان ان ده ممكن يكون مش ممكن يكون ما لانك هتدخل في تفاصيل معه هناك. زي بالضبط اللي هي المرأة اللي هي سألت عائشة ما بال - 01:46:41

حائط طاقتي الايه؟ الصيام ولا تقضي الصلاة. كانت ممكن تقول لها اصل الله اكبر الله اكبر. ممكن تقول لها اصل الصيام بييجي في شهر واحد والصلاة. لا. فريحت نفسها وقالت لها ايه؟ القاعدة - 01:46:51

محكمة كانوا يصيبون ذلك كان يصيب احدانا ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصيام ولا نؤمر بقضاء الصلاة. ده الكلام المحكم اه زي ما قالت هاجر رضي الله عنها قالت لابراهيم كيف تتركنا في ارض لانس فيها ولا شيء - 01:47:01

اسلام عبودية. ايوه الله ينور عليك. لا انس فيها ولا شيء. فهي هو لم يجبهها. فقالت الله امرك بهذا؟ قال نعم. قالت اذا لن يضيعنا. فده القاعدة المحكمة والانسان مما بيتلى به ان بيتلى بامر لا يعرف الحكمة منه - 01:47:18

زي المواقيت كده المواقيت والطواف ورجم ابليس وكل الحاجات دي. تمام؟ ليه؟ لانك عبد فلا بد ان تسلم لله. لذلك ربنا مثلاً آآ ابتلى ابراهيم بماذا؟ بانه يذبح ولده. صح ولا لا؟ مش ده ابتلاء - 01:47:34

ابتلاء عظيم ولا لا؟ يخالف هوى الانسان؟ هل تعلم الحكمة منه؟ ربنا قال فلما اسلما وتله للجبين اسلما يعني استسلم لحكم الله فالانسان يمتحن في الاسلام بامور كثيرة. يمتحن بامر يخالف هواه. ده صنف. كتب عليكم القتال وهو كره لكم - 01:47:47

يتمتن بشيء انت تريد يعني انت تهواه وانت يعني محرم عليك وتمتن بامر يشق عليك او يتعبك زي الجهاد. فاما ان تكون ممتحنا بفعل او بتترك. او تمتحن بامر لا تدري الحكمة منه. او تمتحن - 01:48:05

بامر ترى الحكمة في خلافه. يعني انت ممكن تشوف ان بالعكس ده ده المفروض نعمل كده. فاهم فليه انت بينك وبين الله انك عبد؟ فقط قولوا سمعنا واطعنا. لذلك انتم فتحتوني في حاجة هنطول فيها بس ان شاء الله مش هطول هحاول اوجز - 01:48:22

ان الله يأمركم ان تذبحوا بقرة. ايه العلاقة بين ان واحد اتقتل عايزين نكتشف القاتل بان احنا نذبح بقرة. في علاقة تبدو لك ياد يا ايد ما فيش صح بس الامر ده جاء من من؟ من الله. ومن الذي بلغه؟ موسى - 01:48:39

ان الله يأمركم ان تذبحوا بقرة هم المفروض لما نبههم قال ذلك واخبرهم عن الله. كانوا يقولوا ايه؟ سمعنا واطعنا. ماذا قالوا؟ اتخذون هزوا؟ اول شيء عصوا؟ ثاني شيء اه اساءوا الظن - 01:48:53

صح كده؟ اللي بعد كده؟ هل قبلوا بعد ذلك؟ لا. شددوا شددوا. فلذلك سميت السورة بالبقرة. وختمت قولوا سمعنا واطعنا. فقالوا سمعنا واطعنا. فلما قالوها وذلت بها السننهم قال الله لا يكلف الله نفسا الا وسعها. يبقى مما يمتحن به الانسان يا شباب - 01:49:06

هو ان ان ان تأتي عبادة لا يعرف الحكمة منها. او قد يرى الحكمة في خلافها. او تخالف هواه. فهمنا؟ لا لا افهم ما انتاش واخذ بالك هل ممكن يكون السبب هو ده؟ طبعا بلا شك. لكن احنا مش معولنا على ده. احنا معولنا على امر النبي صلى - 01:49:24

الله عليه وسلم بقتل الوزغ. فهمت كده؟ ما تدخلش بقى في تفاصيل. لكن هل هي العلة؟ نعم يمكن ان تكون العلة ما عنديش اي

مشكلة بها ما هو ده غلط. ما هو لأ مش شرط تكون علة ممكن تكون علة في البداية. زي بالزبط ايه؟ ان خفتم اي ان ايه؟ ان يفتنكم الذين كفروا قد تكون في البداية وبعدين - [01:49:45](#)

صار مشروعا فهمت؟ اقصد اقول ان انت ما تدخلش معه في تفاصيل اصله دار اصله سام اصله بينفخ في النار. فهمت كده لأ لا انا انت لا يصح ان ان تجاربه في ذلك - [01:50:04](#)

كما يفعله بعض الناس لا انت لا تجاري انسانا في ذلك يكفيك وهو ما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا لذلك يا شباب تجد الادلة التي تخاطب قلب الانسان اللي هي سموها الادلة العقلية - [01:50:18](#)

نجد الادلة دي كلها فقط تكون على محكمات الاسلام. فاذا دخل في الدين خلاص. يعني احنا مسلا هنجيب له ادلة على ان الله اله واحد ادلة على ان محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ادلة على ان القرآن حق. حلو كده؟ اتفق ودخل في الدين ما تطلبش بقى ادلة. هنا تأتي قاعدة وما كان لمؤمن ولا مؤمن - [01:50:31](#)

اذا قضى الله والرسول امرا ان يكون يوم الخيرة من امرهم. لذلك في سورة النور ماذا جاء شباب؟ ويقولون امنا بالله وبالرسول واطعنا المفروض يحصل ايه بعد كده؟ لكل ما يجي له امر يقول سمعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما اولئك بالمؤمنين. لان اللي دخل في الدين ما ينفعش - [01:50:51](#)

بعد كده لما يكون الحق له يطيع ولما يكون الحق مش له. فهمتم يا شباب اه او قد يرى الحكمة في خلافه. والثالث يخالف هواه. يعني دلوقتي يا شباب لما ابراهيم عليه السلام ابراهيم عليه السلام - [01:51:11](#)

قال لابنه اني ارى في المنام اني اذبحك هل هو هل هو كان يعرف الخير في ذلك؟ ولا شيء. بل الانسان يرى ان الخير في ذلك ولا الشر فيه؟ صح ولا لا؟ طيب لما هو ترك زوجته - [01:51:29](#)

انه الرضيع في ارض لا ينسى فيها ولا شيء ده قد يرى ان ان الخير انه يبقى ولا يرحل فهمتم كده يا شباب؟ فكل ده ليه؟ لان الله يعني يعني يبنتلي عباده. ليبلوكم ايكم احسن عملا. دي القاعدة العامة. قال وثبت عن - [01:51:43](#)

النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بقتل الوزغ وقال كان ينفق على ابراهيم اي ينفخ النار التي اججها الكفار لاحراق ابراهيم فكان من عداوته لابراهيم عليه السلام انه يوافق النار - [01:52:00](#)

فهو فاسق ومضاد لتوحيد فلذلك استحق هذا الوصف. عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم افتتح مكة لا هجرة. ولكن جهاد - [01:52:11](#)

الدنونية واذا استنفرتم فانفروا. الشرح لا هجرة اي لا هجرة بعد الفتح كما في رواية اخرى. والمراد بذلك الهجرة من مكة لان مكة صارت بلدا اسلاميا لا يهاجر فلا يهاجر منها اما الهجرة من غيرها من بلاد الكفر فانه باق وثابت الى يوم الى قيام الساعة - [01:52:21](#)

واستدل العلماء بهذا ان مكة لا تعود بلد كفر بعد فتح النبي صلى الله عليه وسلم بل تبقى بلدا اسلاميا الى ان يشاء الله تبارك وتعالى غير ذلك. وهذا لا يعني انه لا يوجد فيها معاصي - [01:52:38](#)

فساقة واشباههم فهم موجودون لكنها لا تعود بفضل الله تعالى بلدا كفريا. يظهرها منهم. امين قال ولكن جهاد نونية اي جهاد معنية سالحة هذا هو الذي يسع الانسان. واذا استنفرتم اي اذا طلب منكم النفرة للجهاد فواجب عليكم النفور. فانفروا - [01:52:48](#)

احد المواضع التي يجب فيها الجهاد فاذا استنفره الامام فانه يجب عليه ان ينفر. عن ابن بختيار رضي الله تعالى عنه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم بلحي جمل في وسط رأسه. الشرح قوله في وسط رأسه من لازم هذا ان يزيل شيئا كثيرا من الشعر. ولذلك اخذ من هذا ان ازالة بعض - [01:53:07](#)

ليس فيه فدية لانها لم تذكر في هذا الحديث ولما حلق كعب وعجرة رأسه الزم بالفدية. فدل هذا على ان الفدية انما تلزم بحلق كل راس كمعظمه يومين حلق نصفه او نحو ذلك فالظاهر انه لا فدية فيه وبهذا يعرف ضعف من ربط الفدية بشعرة او شعرتين او ثلاثا

بكل هذا لا دليل عليه - [01:53:28](#)

عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة ومحرم. الشرح قوله تزوج ميمونة هي ميمونة بنت

الحارث الهلالية رضي الله تعالى عنها هذا ما فاده ابن عباس رضي الله عنهما. ولهذا عد الزواج في حال الاحرام من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم لان عقد الزواج محظورات الاحرام. فكونه تزوج صلى الله عليه وسلم وهو - [01:53:48](#) محرم في هذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام. لكن من ما قال ابن عباس مرجوح في هذا وما قاله غيره اثبت. فان الثابت انه تزوج صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو حلال - [01:54:08](#)

هنا ما ما صلتها بعبدالله بن عباس؟ قالت. ومع ذلك يعني اكثر العلماء خطأوه في هذا ان هو قال ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو محرم لان المحرم لا يتزوج - [01:54:18](#)

تمام فهم خطأوه اصلا في هدف فان الثابت انه تزوج صلى الله عليه وسلم ميمونة رضي الله عنها وهو حلال ليس بمحرم. وانما وهم ابن عباس في ذلك قالوا يدل على هذا ان السفير بين النبي صلى الله عليه وسلم - [01:54:30](#)

رضي الله عنها ميمونة وابو رافع وقد ذكر ابو رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجه وهو حلال. فيقدم قول ابي رافعا على ما قاله ابن عباس رضي الله عنهما. وعلى كل حال - [01:54:44](#)

انتهت هذه المسألة الان فان كان ما قاله ابن عباس صوابا فان هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم عن علي عن ابي ايوب الانصاري رضي الله تعالى عنه قال كيف كان رسول الله صلى - [01:54:54](#)

صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه عن الفداء يا يا عمر يعني هو احتجم ولم يذكر ان هو آآ يعني افتدى قال كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه ومحرم فصب الماء على رأسه وحرك رأسه وحرك - [01:55:04](#)

وحرك رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر وقال هكذا رأيتته صلى الله عليه وسلم يفعل الشرح. فهذا دليل على جواز ان يوصل المحرم رأسه وان كان كذلك يستدعي عند بعض الناس ان يسقط شيء من الشعر. لان هذا غير مقصود فلا حرج عليه ان يغسل رأسه وان يحركه بيديه. وان يبالغ في التحريك وما سقط لا يضر - [01:55:24](#)

عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح على رأسه المغفار فلما نزع جاء رجل فقال ان ابن ابي ان ابن - [01:55:44](#)

متعلق باستار كعبة فقال اقتلوه. شف كده. خطأ الخطر ان ابن خطر متعلق باسرار الكعبة فقال اقتلوه. الشرح قوله وعلى رأسه المغفار اي دخل غير محرم لان المغفر لا يلبسه المحرم - [01:55:54](#)

فدل هذا على انه لا حرج على الانسان اذا لم يرد النسك ان يدخل مكة بغير احرام. فاذا قيل هل يجب على من دخل الحرام ان ان يحرم او لا يلزم؟ فالجواب هذه مسألة خلاف - [01:56:09](#)

بين اهل العلم. والراجح انه لا يلزم الا ان كان لم يؤدي النسك الواجبة عليه. فانه يحرم ليس بسبب الدخول ولكن بسبب انه لم يؤدي الواجب. قوله ابن متعلق باستار الكعبة كانه يلوذ بالكعبة. فتعلق باستارها حتى لا يقتل. لانهم ذكروا ان ابن خطر كان قد اسلم ثم ارتد ثم اتخذ جاريتين تغني - [01:56:19](#)

جاء النبي صلى الله عليه وسلم فشره متعدد. ودعوته ظاهرة معلنة وقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوه اي حتى لو كان متعلقا باستار الكعبة. فائدة دل هذا الحديث على ان آآ سألت انت على - [01:56:39](#)

الباب اللي هو آآ لا هجرة بعد الفتح. وطبعا هنا رواه مختصرا. الحديث عند البخاري في باب جزاء الصيد ونحوه. وقول الله تبارك وتعالى لا تقتلوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم - [01:56:54](#)

باب لا يحل القتال بمكة. الحديث طويل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم افتتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية وان استنفرتم فانفروا فان هذا بلد حرم الله يوم خلق السماوات والارض هو حرام بحرمة الله الى يوم القيامة الى اخر دليل - [01:57:07](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. نعم نعم. لأأ البخاري روى لان صحابي روى وامام صحابة اخرين نحن لا نعرف من ما هو يجعلها خاصة بالنبي؟ صلى الله عليه وسلم. فهمت - [01:57:24](#)

الله اعلم هو عمل باب تزويج المحرم يعني هم هم دائما يا شباب بيرووا ما جاء في الباب فهو ما جاء في الباب ان الصحابة قالوا

تزوجها وهي وهي حلال. وصحابة وابن عباس قال تزوجها وهو محرم. فهو روى ما جاء في الباب - [01:57:44](#)  
رضي الله عنه. ماشي هو بيروي لك ان ده ان ده صح عن صحابي مش هو ده صحابي نقل فعل خلاص بيروييه جاء في الباب ماشي  
اللي هو ايه ؟ اه طبعا. يعني مش متعلق بمكة؟ - [01:58:09](#)  
ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا يختلى خلاها ولا يعبد شجرها وقال له العباس ان الاذخر يا رسول الله. قال الا الاذخر كل ما يتعلق  
بالكعبة وما له فداء يدخل فيه - [01:58:29](#)

اللي هو ايه اللي هو ايه لا يقتلها ايوة ايوة طبعا يقتلهم فائدة دل هذا الحديث على ان المفسد ومن استوجب قتلا فانه لا يعاد اذا لجأ  
الى الكعبة وهذه المسألة فيها تفصيل وخلاف. والذي دل عليه الحديث - [01:58:42](#)  
ان من عاذ بالكعبة فانه لا يعاد لانه هو الذي انتهك الحرمه. مسألة من اتى ما يستوجب الحد في مكة كان قتل في مكة او زنا وكان  
حده الرجم. فهل يقام عليه ذلك في مكة - [01:59:08](#)  
يجاب نعم يقام عليه ذلك في مكة وهو نظير هذا بل هو ابلغ منه. فان قال قائل ولكن اذا استوجب حدا ثم لجأ ودخل الى الحرم  
فليفعل به كما يفعل بابنه خطأ. او - [01:59:18](#)

ضيقوا عليه حتى يخرج ثم يقام عليه ما استوجبه. فالجواب هذا فيه خلاف. فقليل انهم يضيقوا عليه وهذا في زمن سبق لما كان  
الناس قلة. والتضييق متيسر اما الان فلا اما الان فلا يمكن فلو ترك ربما ذهب مع الناس ولا يقدر عليه - [01:59:28](#)  
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان امرأة من جهينة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج فلم  
تحج. فلم تحج حتى ماتت فحجوا عنها؟ قال نعم - [01:59:44](#)

حجي عنها ارأيت لو كان على امك دين لكنت قاضية عنها. فالله احق بالوفاء اقضوا الله فالله احق بالوفاء. الشرح دل هذا الحديث  
على ان النذر على الميت يوفى به فهذه الام نذرت ان تحج فلم تحج. فامر النبي صلى الله عليه وسلم هذه المرأة ان تحج عن امها  
فقال نعم حجي عنها - [01:59:54](#)

مسألة هل هذا على سبيل الوجوب اثر الولي او الوارث اذا لم يحج عن موروثه؟ الجواب لا اثم لك من باب البرام به ان يفى بنذره  
بنذره فان لم يرد ان يفى بنذره فلا حرج عليه لكن كان له مال فانه يحج عنه من ماله وجوبا. اما ان لم يترك مالا ولم يرد احد -  
[02:00:15](#)

ان يحج عنه فلا حرج عليهم في ذلك. قوله ارأيت لو كان على امك دين لكنت قاضية عنها؟ فهذا دليل على مسألة اصولية هي اثبات  
قياس الاولى لقوله فالله احق بالوفاء. فاذا كان الانسان يا قاضي الدين الذي على الميت للبشر فانه يقضيها. يقضي على الميت الدين  
الذي لله تبارك وتعالى - [02:00:35](#)

عن السائب بن يزيد رضي الله تعالى عنه قال حج بي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابن سبع سنين. الشرح في هذا دليل  
على جواز الحج بالصبيان فاذا كان ابن سبع - [02:00:56](#)

في سنين فانه سيتولى المناسك بنفسه. فيطوف ويسعى الى غير ذلك وليس هناك حد للصغير للصغير فحتى لو كان من خمس او من  
اربع او اقل من ذلك فنقول كل هؤلاء يحج بهم بهم لحديث المرأة التي رفعت صبيا وحتى لو كان الصبي في المهد لا يعي شيئا فان  
لوليه ان يحج به وله اجر. وهذا لما كانت الامور متيسرة - [02:01:06](#)

اما الان فان عدم الحج للصبيان اولي لان الكبار يجدون مشقة فكيف اذا اتوا بصبيان معهم؟ فلعل المصلحة الان الا لا يحد بالصبيان  
يعتمر بالصبيان لان العمرة امرها اوسع وفيها تعويد لهم ايضا - [02:01:26](#)

عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من حجته قال لام سنان الانصارية ما منعك من الحج؟  
قالت ابو فلان اني زوجها كان له ناضحان حج على احدهما والاخر يسقي ارضا لنا. قال فان عمرة في رمضان تقضي حجة او قال  
حجة معي. الشرح - [02:01:41](#)

هذه ام سنان رضي الله تعالى عنها تخلفت عن الحج وعذرها عدم الراحلة. لان لهم ناضحين ناضح ذهب مع زوجها والناضح الثاني

يسقون به فاعذرهما النبي صلى الله عليه وسلم فدل هذا على ان الاستطاعة اول ما يدخل فيها الراحلة المناسبة لمثله. فمن لم يلد الراحلة فانه لا حج عليه. قوله تقضي حاجته - [02:02:01](#)

المراد بذلك انه انها تعدل حجة في الاجر والثواب اما الاجزاء فلا تجزئ العمرة عن الحجة. بل لا بد ان يحج الانسان وان يعتمر معي اي مع النبي صلى الله عليه وسلم. وجعل النبي صلى الله عليه وسلم العمرة في رمضان عوضا عن حجة فاتها. ولذلك ذهب بعضهم الى ان العمرة في رمضان ليست مبطللة على - [02:02:21](#)

وليس فضلها ثابتا لكل احد من حيث يقال قولوا عملا العمرة في رمضان تعدل حجا بل ان ابن القيم رحمه الله تعالى او ما الى ان العمرة في اشهر الحج افضل من - [02:02:42](#)

في رمضان. والنبي صلى الله عليه وسلم كانت عمره كلها في غير رمضان. ولا يمكن ان يختار الله تبارك وتعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم الا افضل الاوقات. فانك فكأنه رحم - [02:02:52](#)

قول الله تعالى لا يميل الى هذا. ولكن من فاته الحج بسبب الاسباب فيقال واهتم في رمضان كما امر النبي صلى الله عليه وسلم امة سنان في هذا الحديث وعلى كل في العمرة في رمضان فضيلة وعمل صالح ولكن هل هي افضل من العمرة في اشهر الحج؟ هذا هو الذي جرى فيه الخلاف والتعليل عن ابي سعيد رضي الله تعالى - [02:03:02](#)

تعنق وقد غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم اثنتي عشرة غزوة. قال اربع سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعجبني وانقني الا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها او ذو محرم. ولا صوم يومين الفطري والواضحى. ولا صلاة بعد صلاتين بعد العصر حتى - [02:03:21](#)

بعد غروب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس. ولا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد. مسجد الحرام ومسجدي ومسجد الاقصى. الشرح قوله افرحنا هذا على انه لا حرج على الانسان ان يفرح ببعض الاحاديث التي يسمعها. لان هذا قد يوافق رغبة عنده مصلحة تخصه فيفرح بعض الاحاديث. ولا - [02:03:42](#)

انه يسخط على بعضها وانما المقصود ان هذه الاحاديث تقتضي حاجة عنده. وهذا حتى في كلام الله تبارك وتعالى فان الانسان ربما يعجبه ات ويردها ويتأمل فيها اكثر من غيرها. ولا يعني هذا ان غيرها لم تعجبه او مسخوطة عنده. كما في الحديث الرجل الذي كان دائما يصلي بسورة قل هو الله احد - [02:04:02](#)

وقال اني احبها الاولى الا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها او ذو محرم. لان من شرط السفر للمرأة ان يكون معها ذو محرم. وهذا يعم اي سفر سواء كان لحج او عمرة او اي مصلحة اخرى. والتقييد هنا بمسيرة يومين ليس له مفهوم لان نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن سفر المرأة جاء في حديث في احاديث اخرى - [02:04:21](#)

اخر بالاطلاق كقول لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم. فتقيده لا بمسيرة يومين وفي بعضها بمسيرة يوم وليلة وفي بعضها ثلاث بكل كل هذا محمولة على امور لم تذكر في الحديث. فقد يكون روعي فيها حال السائل او بنحو سؤاله. ولا يعني هذا انه لو سافرت اقل من هذا - [02:04:44](#)

هذه المدة فانه يجوز. والسبب ان المرأة اذا اغتربت فان المفاصد متوقعة ليوم وليلة ولا اقل من ذلك الثانية ولا صوم يومين الفطر والواضحى. لانهما يوما عيد فنهى عن صيامهما. الثالثة ولا صلاة بعد بعد الصلاتين بعد - [02:05:04](#)

العصر حتى اتى غروب الشمس اي بعد صلاة العصر بمعنى ان دخول وقت العصر ليس مانعا من الصلاة. فالانسان له ان يتنفل لكن اذا صلى الفريضة فان دخول وقت النهي - [02:05:25](#)

فانه دخل وقت النهي في حقه. فاذا لو صلى لزم ان يصلي مثلا لركعتي الوضوء او نحو ذلك فلا بأس به فذوات الاسباب الى الراجح لا نهي عنها. فان - [02:05:35](#)

قال قائل لو جمعت العصر الى الظهر جمع تقديم فهل يدخل وقت النهي؟ فالجواب نعم يدخل وقت النهي على هذا فقد يزيد وقت النهي زيادة كثيرة. وهذا قد يجهل ربما صلى الانسان الظهر والعصر جمع تقديما ثم تنفل بعدها بحجة انه لم يؤذن العصر. فنقول النهي

تنبية بعض الناس يتنفل يوم عرفة بعد ان يصلي العصر لان الناس في عرفة يصلون الظهر والعصر جمع تقديم. فقد تنفلوا ظانا ان الحكم مربوط باذان العصر وهذا خطأ وبعد الصبح حتى تطلع الشمس وهي بعد صلاة الصبح فعلى هذا له ان يتنفل بعد الاذان. وقبل الصلاة ولكن السنة ان لا يصلي بعد اذان الفجر الا راتبة - 02:06:05

الفجر ثم ينتظر الفريضة ولا يشرع في حقه اتنفل بتسليمة او تسليمتين او اكثر. فان قال قائل انا اجد نشاطا واقبالا من قبلي فلما لا اتنفل فالجواب السنة ان لا تتنفل واقبالك القلبي راحتك النفسية اشغلها بالذكر. اشغلها بالذكر وقراءة القرآن وما اشبه ذلك. الرابعة ولا تشد الرحال - 02:06:25

الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي ومسجد الاقصى. اما غيرها من المساجد فانه لا تشد اليها الرحال والنهي هنا واشد الرحال الى هذه المساجد. اما لو الرحلة لشيء من المزداد غيرها لما فيها من داسر وما اشبه ذلك فهذا لا يعتبر جد رحل الى مسجد انما شد رحل لطلب العلم واشد رحل لما فيه من خير لمصلحة له - 02:06:47

وعلى هذا جرت عادة السلف فقد كانوا يسافرون لحلق العلم في مساجد كثيرة. ولا يعتبرون هذا مخالفة للنهي وقوله ومسجد اي المسجد النبوي دل هذا على خطأ الذين يشدون الرحال لزيارة قول النبي صلى الله عليه وسلم وخاطبهم. ويقال لهم لا تشدوا الرحال ذات قبره. بل زوروا المسجد - 02:07:07

ثم اذا احببت ان تزوروا قبره فلا حرج. اما تكون النية والقصد وزيارة القبر فهذا عين ما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه. واما شد الرحل للصلاة على الميت فهذا - 02:07:26

لا ينظر فيها فان كان الميت قريبا لك او يخشى في تخلفك ان الرحل يعني هو هو كأنه ضيق الامر. انت تشد الرحل عادي تشد الرحل بتسافر تزور صاحبك تشد الرحلة عشان تصلي على صلاة جنازة عادي. لكن لا تشد الرحال - 02:07:36

لبقعة ترجو بركتها بمعنى انت دلوقتي لما شد الرحل للجنازة انا دلوقتي واحد صديقي مات في المانيا. تمام هل انا رايع المانيا للبلد دي اللي هي اي هامبورج مسلا اي بلد من اي مدينة - 02:07:51

هلاً انا رايع للبلد دي ولا لو كان هو في فرنسا كنت رحت له لو كان في السودان فما دمت انا مش مرتبط زي الدرس. قلت لك الدرس لو كان في البلد الفلانية او في المكتبة او في المسجد مش فارق معي - 02:08:09

لكن النهي ان تشد الرحال الى بقعة ترجو بركتها. فانت رايع للبقعة بنفسها. فاهم واما شد الرحل الصلاة على الميت فهذا ينظر فيها فان كان الميت قريبا لك ويخشى في تخلفك ان تتهم بشيء. فتذهب من باب ذرة المفسدة والا فان الذهاب للصلاة - 02:08:21

على الجنازة ليس من هدي السلف رضي الله عنهم ورحمهم. وشد الرحل لا يكون الا لما ذكر في الحديث. عن انس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخا يهادى بين ابنيه. قال - 02:08:38

فبال هذا قالوا نذر ان يمشي قال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني. وامره ان يركب عن عقبة ابن عامر رضي الله تعالى عنه قال نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله. فامرنتي ان استفتي لها مهم جدا يعني ابن تيمية قال ينبغي ان يعلم ان اصل النذر - 02:08:48

مكروه منهى عنه بلا نزاع بلا نزع اعلمه بين الائمة لان النذر انسان يوجب على نفسه امرا لم يجبه الله عليه. فلماذا طب آآ طب ما معنى قول الله تبارك وتعالى في الثناء يوفون بالنذر - 02:09:05

هذا مدح للوفاء بالنذر وليس لاصل النذر. كما تمدح التوبة من الذنب هل ده معناه ان احنا نمدح السبب؟ لأ اللي هو الذنب يعني عن عقبة ابن عمر رضي الله عنها قالت نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله فامرتها ان استفتي لها النبي صلى الله عليه وسلم. فاستفتيت لها النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله - 02:09:21

قال وسلمني هذان حديثان في شخصين نذرا هذا النذر الذي فيه مشقة على نفسيهما نفسيهما فالاول نذر ان يمشي ولم يبين في هذه الرواية الى في اي مكان. لكن جاءت بعض الروايات انه اراد ان يمشي الى الكعبة فعظم النبي صلى الله عليه وسلم هذا وقال ان الله عن تعذيب هذا نفسه - 02:09:42

صح. الغني امره ان يركب لما يبجي المصدر. نعم. مع اتخاذكم العجلة بينوب عن الفعل لان هذا احسن الله اليكم لان هذا النذر لا مصلحة للعبد فيه وليس موافقا لما شرعه الله عز وجل. والنذر انما يراد به التزود من الطاعة والتبرج - [02:10:02](#)

على الطاعة يعزم عليها دون ان ينذر وهذا لا يحسو بان ينذر ان يمشي وكذلك كان في امر اختي عقبة بن حين نذرت ان تمشي الى بيت الله. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لتمشي ولتركبت. فدل هذا على - [02:10:20](#)

ان الانسان لا يجوز له ان ينذر بما يشق على نفسه لان نفسه امانة عنده فاذا نذر عبادة الله ليس المراد منها المشقة مش مطلق المشقة والا كان اي مشقة كانت تبقى عبادة - [02:10:37](#)

ادي كل هذه الامور اخذت من من النصارى ورهبانية ابتدعوها وكان عندهم نصوص يعني من اراد ان يخلص نفسه فليهلكها يعني بيأتي عندهم نصوص اخرى لان يدخل لان يمر جمل من ثقب ابرة ايسر من ان يدخل غني ملكوت الله. وهذه النصوص التي صاروا فيها في رهبانية - [02:10:52](#)

وبعدين هم فتحوا على انفسهم ابواب الحرام. اتفضل آآ فان نذر ان يشق عليها بمشي او طيل وقوف او طول سكوت فكل هذا ينهي عنه لان هذا ليس بمقصود النذر. على انه ينبغي ان يعلم ان النذر في اصله كما قال شيخ الاسلام - [02:11:11](#)

والله تعالى مكروه. وقد يصل الى حد التحريم والانسان عبده والانسان لا ينبغي له ان يوقع نفسه بين هذين. واذا اراد طاعة الله تبارك وتعالى فليطع الله من غير نذر فهذا احسن - [02:11:26](#)

هو الموافق لهدي النبي صلى الله عليه وسلم. ما شاء الله. جزاكم الله خيرا يا شباب مجلس مبارك. اللهم لك الحمد يا رب تقبل منا ومنكم. جزاك الله خيرا يا احمد يا حبيبي وبارك فيك. ويشرح صدرك - [02:11:42](#)

والحمد لله رب العالمين - [02:11:52](#)